

عباس كاشف الغطاء

أفضل الدين

مؤسسة كاشف الغطاء العمة

العراق / النجف الاشرف

٢٠٠٤ م

١٤٢٥ هـ

شبكة كتب الشيعة



shiabooks.net
mktba.net رابط بديل

عباس كاشف الغطاء




مُرْكَبَةُ كَوْنِيْرِ مَوْجَسِي

مؤسسة كاشف الغطاء العامة
العراق / النجف الأشرف

٢٠٠٤م

١٤٢٥هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْمُقْدَمَةُ

حمدًا أبدى للخالق المتعال الجاعل على الأعراف رجالاً يعرفون كلًا بسيماهم، وشكراً لمن ميز الأشرار عن الأخيار، وصلواته المتواصلة على الصادع بالتنزيل السالك بالطبع سواء السبيل، وعلى آله الطيبين الطاهرين المؤسسين لقاعدة الجرح والتعديل بفعلهم الذي بلا بديل وقولهم الذي بلا عديل.

وبعد:

فلمما كانت المروءة هي أفضل الدين، سميت بمحبتي لهذا أفضل الدين وذلك لبيان أن الشريعة المقدسة قد لاحظت العرف وأقرت الاستقامة العرفية التي أمر الشارع الأخذ بها، وإن المروءة متعلقة بالهدایة الفطرية النقية من الكدورات، وما دعاني لكتابة هذا البحث هو رؤيتي لأسنة الناس وقد لاقت علماء الدين عندما سقطت السلطة الطاغية بسبب بعض المعممين المترzin بزي علماء الدين، ممن قد سلكوا طریقاً يخالف المروءة، ومرقوها عن عرف علماء الدين مما جعل العوام ينتقدونهم وتسقط مروءتهم، فأردت بيان المروءة، وكيف تحفظ في أواسط علماء الدين وطلاب الحوزة العلمية؟، وكيف تختلف المروءة حسب عنوانين المؤمنين والأماكن والأزمان؟.

فأله الله في هذا اللباس والزي والحفاظ على قدسيته وجعله عنواناً لمكارم الأخلاق والعروة التي هي زينة المؤمنين.

لا شك ولا ريب في أن ارتكاب خلاف العروة من قبل أي واحدٍ من المعممين أو المحسوبين على الحوزة العلمية هو هتك لمقام العلماء وإضرار بسمعة الحوزة العلمية، فإن كل تصرف وسلوك وعمل يعتبر عيناً عرفياً يستلزم الغضب من مقام العلماء وانتقادهم والإضرار بسمعة الحوزة العلمية، ثم إذا كانت العروة هي أفضل الدين فإن أولى من ينبغي لأن يرعاها هم المعممون، فإذا كان المعممون لا يرعون العروة فمن الذي يرعاها!

والذي يستقرئ الكتب الفقهية يرى حرص الفقهاء على مراعاة المحافظة على العروة بما يدهش الآلباب مراعاة لهذه الخصلة الحميدة حتى أنهم لم يوجبو طلب الماء من عنده في مكان خالٍ منه للوضوء حتى يصل إلى ذلك لصعوبة السؤال على أهل العروة، مع العلم أن الصلاة عمود الدين إن قبلت قبل ما سواها وإن ردت رد ما سواها، فأجاز الفقهاء التيمم بدلاً من الوضوء، كما أفتى الفقهاء بوجوب لبس ملابس معينة لوظائف معينة والأدلة ذهبت العروة.

وقد كتب القدامى والمحدثون كثيراً في العروة منهم الثقة أبو جعفر الأعرج من القميين، والمولى الثقة عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله بن السائب من القميين، والثقة الكوفي محمد بن

الحسن الصفار (ت: ٢٩٠هـ) في قم والحسين بن سعيد كتاب في
التجمل والمروءة^(١).

وفي الختام نسأل الله تعالى بجهاه من لذنا بجواره مولانا أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) أن يغير حالتنا إلى أحسن حال
وأن يجعلنا من أهل المروءة وأن تخلق بخلق أهل بيت العصمة
الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، وأن يوفقنا إلى
سواء السبيل إنه سميع مجيب.

والله من وراء القصد



المرودة لغة^(١):

المرؤة مهموز بضم الميم والراء مشتق من المرء، والمروءة:
كمال الرجولية والإنسانية، ومرؤ الرجل يمرؤ مرؤة أي صار ذا
مرؤة فهو مريء على فعيل، ويقال فلان يتمراً بنا أي يطلب
المرؤة بنقصاناً وعييناً، ويقال للرجل القليل المرؤة بالطوط -
بالضم- وذكر أن البدم بالضم هي المرؤة عن ابن بري بقوله:
يا أم عمران وأخت عشم . قد طالما عشت بغیر بدم
وقال الجوهري وقد يشدد فيقال مرؤة.

تعريف المروءة اصطلاحاً:

عرف الفقهاء المروءة في مقام تعرضهم لتعريف العدالة، وعباراتهم تنصب في معنى واحد، وجاءت تعاريفهم بمصادر يقظة تارة وبذكر خوارم المروءة تارة أخرى. ومنهم من اعتبرها من الهيئات النفسانية، وأخرون من الآداب.

أولاً: التعريف بالصاديق:

١- عرف الأحنف بن قيس المروءة: بأنها العفة والحرفة، فتعنى
عما حرم الله، وتحترف فيما أحل الله^(٢).

(١) كتاب العين: ٢٩٩/٨، لسان العرب: ١٥٥/١، القاموس الخفيط: ٢٨/١، الصحاح: ٧٢/١، تاج العروس: ١٩٧/٨.

(٤) شرح نهج البلاغة: ١٢٩/١٨

٢- عن تفسير العياشي قال: خرج علي (عليه السلام) على أصحابه وهم يتذكرون المروءة، فقال: أين أنتم أنستم بكتاب الله وقد ذكر ذلك؟ قالوا يا أمير المؤمنين في أي موضع؟ قال في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعُدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفُحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(١) فالعدل والإحسان هو المروءة^(٢).

٣- هي حفظ الدين وإعزاز النفس ولبن الكف وتعهد الضياعة وأداء الحقوق، وفي معنى آخر لها شح الرجل على دينه وإصلاحه ماله وقيامه بالحقوق^(٣).

٤- وعرفها المحدث المجلسي بأنها الصفات التي يتحقق للمرء أن يكون عليها وبها يمتاز عن البهائم وهي الإحسان واللطف^(٤).

٥- وعرفها عمرو بن عثمان المكي (هي التغافل عن زلل الأخوان)^(٥).

٦- وقيل المروءة (عفة الجوارح عما لا يعنيها)^(٦).

(١) سورة التحل، آية: ٩٠.

(٢) بخار الأئم: ٤١٣/٧١.

(٣) صحيفـة الإمام الحسين (عليـه السلام): ٣٤٠.

(٤) بخار الأئمـ: ١٢٤/٧١.

(٥) شعب الإيمـان: ٣٣٠/٦.

(٦) الجـمـوع: ١٣/١.

(٨) أفضـل الـدين (الـمـروـءـة)

٧- وقيل المروءة هي شيئاً: الإنـصـافـ والـتـفـصلـ^(١)، وقيل هي: كـتمـانـ السـرـ والـبـعـدـ عنـ الشـرـ^(٢).

٨- وقد توسع بعضـهمـ في تعـريفـ المـروـءـةـ كـماـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـانـ (بـأنـهـ حـفـظـ الدـينـ، وـصـيـانـةـ النـفـسـ، وـحـفـظـ حـرـمـاتـ الـمـؤـمـنـينـ، وـاجـلـودـ بـالـمـوـجـودـ، وـقـصـورـ الرـقـوةـ عـنـكـ وـعـنـ جـمـيعـ أـفـعـالـكـ)^(٣).

ثـانـيـاً: التـعـرـيفـ بـخـواـرـمـ المـروـءـةـ:

الـخـواـرـمـ () : ما يـنـقـصـ بـهـ الشـيـءـ، وـخـواـرـمـ المـروـءـةـ ما يـنـقـصـهاـ.

١- عـرـفـهـاـ الـأـحـنـفـ (أـنـ تـسـتـقـبـحـ مـاـ تـسـتـقـبـحـهـ مـنـ غـيرـكـ)^(٤).

٢- جاءـ فيـ كـتـابـ الـدـرـوـسـ بـأـنـ المـروـءـةـ هـيـ تـزـيـهـ النـفـسـ عـنـ الدـنـاءـةـ الـتـيـ لـاـ تـلـيقـ بـأـمـالـهـ كـالـسـخـرـيـةـ وـالـأـكـلـ فـيـ الـأـسـوـاقـ^(٥).

٣- عـنـ أـبـيـ الـحـسـنـ الـبـوـسـنـجـيـ (ترـكـ اـسـتـعـمـالـ مـاـ هـوـ مـحـرـمـ عـلـيـكـ مـعـ إـكـرـامـ الـكـاتـبـينـ)^(٦).

(١) مـعـدـنـ الـجـواـهـرـ: ٢٨ـ.

(٢) سـرـ اـعـلـامـ الـبـلـاءـ: ٩٣/٤ـ.

(٣) حـلـيـةـ الـأـوـلـيـاءـ: ٣٧٩/١٠ـ.

(٤) شـرـحـ فـحـجـ الـبـلـاغـةـ: ٨٤/١٦ـ.

(٥) مـجـمـعـ الـبعـرـيـنـ: ١٨٩/٤ـ.

(٦) حـلـيـةـ الـأـوـلـيـاءـ: ٣٧٩/١٠ـ.

التعريف بخوارم المروءة.....(٩)

٤- وعرفها ابن قدامة بأنها (اجتناب الأمور الدنيئة المزرية

به) (١).

٥- وعرفها المقدسي بأنها (ترك سفاسف الأمور) (٢).

٦- وقال الكاساني المروءة (من لم يطعن عليه في بطن أو فرج.

وعند آخر (من لم يعرف عليه جرمته في دينه) (٣).

٧- وقيل المروءة التحرز عما يسخر منه ويضحك به، وقيل

هي أن يصون نفسه عن الأذناء ولا يشينها عند الناس (٤).

٨- المروءة هي (تنزيه النفس عن الدناءة التي لا تليق

بأمثالها) (٥).

٩- وقال ابن حمزة: (هي اجتناب عما يسقط المروءة من ترك

صيانة النفس وفقد المبالغة) (٦).

ثالثاً: تعريف المروءة بالغاية:

١- المروءة هي: (اتباع محسن العادات واجتناب مساوئها وما

تنفر عنه النفس من المباحثات ويؤذن بدناءة النفس وخستها) (٧).

(١) المغني: ١٦٧/٩.

(٢) الشرح الكبير: ٤/١٣١.

(٣) بدائع الصنائع: ٦/١٦٨.

(٤) مغني الحاج: ٤/٤٣١، بخار الأنوار: ٦١/١٩٤.

(٥) الحدائق الناهضة: ١٠/١٥.

(٦) الوسيلة: ٢٢٩.

(٧) الحدائق الناهضة: ١٠/١٥، بخار الأنوار: ٧٢/١٦٨.

٢- هي (آداب نفسانية تحمل مرااعاتها الإنسان على الوقوف عند محسن الأخلاق وجميل العادات)^(١).

٣- وقال الشهيد الثاني: (هي التخلق بخلق أمثاله وأقرانه في زمانه ومكانه)^(٢)، وهذا التعريف يمكن مناقشته بأن التخلق بالأمثال والأقران ما قد يؤدي إلى ما ينافي العدالة إذا كانت منحرفة.

٤- وفي كشف اللثام: هي هيئة نفسانية تحمل الإنسان على الوقوف عند محسن الأخلاق وجميل الأفعال والعادات.

٥- هي المحافظة على فعل ما تركه من المباح يوجب الذم عرفاً وعلى ترك ما فعله مباح يوجب ذمه عرفاً^(٣).

الرأي الراجع

لا شك من أن ما ورد من الأخبار في تعريف المروة فإنها غير مقصودة للفقهاء من لفظ المروة الذي أخذوه في تعريف العدالة^(٤)، مضافاً إلى أن تلك الأخبار لابد من حملها على التنزيل أو بيان مصاديق المروة الخفية.

(١) مجعع البحرين: ١٨٦/٤.

(٢) الزبدة الفقهية: ٤/٤٦.

(٣) مواهب الجليل: ١٦٣/٨، شرح الكبير: ٤٢/١٢.

(٤) العدالة ملكة الاجتناب عن الكبائر وعن الإصرار على المنهيات وعن منافيات المروة الدالة على عدم مهلاة مرتكبيها بالذنب، ويكتفى حسن الظاهر الكافي في ذلك الملكة. المسند: ٣٨١/١٧.

ويمى أن العدالة مطلوبة فيها الاستقامة الشرعية والاستقامة
العرفية فالمروءة هي الاستقامةعرفية. أو هي الاستقامة بحسب
الموازينعرفية^(١).

الاستقامةعرفية

إن السلوك الاجتماعي العام الذي تواضع عليه المجتمع يولد
ضوابط عامة من ثقافية وأخلاقية تحكم الإطار العام للمجتمع
ويلتزم بها الأفراد لسبعين أساسين:

أحدهما: إن الإنسان بطبيعته يميل إلى الإلفة والانسجام مع
غيره للفطرة التي فطره الله عليها، ولذلك فهو لا يحب أن يخرج
عما تواضع عليه مجتمعه من أمور إلا أن يكون منحرفاً بطبيعته
وفطرته، أو يكون متاثراً بعوامل أخرى تحدد من هذا الميل، فهو يتاثر
في ما يسود مجتمعه من أعراف عامة، وينعكس هذا التأثير عملياً
في سلوكه وتصرفاته بصورة عامة.

ثانيهما: إن خرق الاستقامةعرفية وعدم الالتزام بها يعتبر
حالة تمرد على المجتمع مما يؤدي إلى رفض هذا المتمرد من قبل
مجتمعه وإلحاق الضرر به. وهذا الضرر قد يكون مادياً أو معنوياً
والذي مختلف درجته من حالة إلى أخرى حيث يكون ذلك عاملأ
من عوامل المجتمع المؤثرة في سلوك الناس بصورة مباشرة.

إن دراسة المؤثرات المختلفة في سلوك المجتمع توضح لنا أن تأثير الاستقامة العرفية التي لا تمثل قانوناً ولا شريعة وإن كانت بعضها أصول قانونية أو شرعية في سلوك الناس، قد يكون أشد من تأثير القانون والشريعة في بعض الأحيان، وإن كان للخلفية التي يحملها الإنسان عنها مدخلية في تحديد درجة تأثيرها.

ومع أن تحديد وضبط السلوك البشري قد أوكل إلى الشريعة في النظرية الإسلامية إلا أن الشريعة ذاتها قد اهتمت بالعرف العام نظراً إلى ماله من أهمية خاصة وجعلته أداة لتحقيق الضبط السلوكي للإنسان، وعملت على إيجاد الأعراف التي تنسجم مع السلوك الذي يراد تربية الإنسان المسلم عليه من قبل الشريعة، ولعل بالإمكان ملاحظة مثل هذا الأمر في بعض الأحكام الشرعية التي من جملتها حرمة التجاهر بالإفطار في شهر رمضان حتى للمعدور شرعاً كالمريض والمسافر، لأن التجاهر خرق للاستقامة العرفية التي أريد أن يكون عليها مظهر المسلمين في شهر رمضان المبارك.

وكراهة ارتكاب منافيات المرؤة من قبيل الأكل في الطرقات العامة أو الضحك عالياً في أماكن العبادة لأنها خلاف المتعارف بين الناس.

المروءة من الأحكام العرفية

لقد تحصلَّ ما سبق أنَّ المروءة هي الاستقامة العرفية وبما أنَّ الأحكام العرفية تتغير بـتغَيير الأماكن والأشخاص والأزمان، لأنَّ الواقعَة المترتبة على العَرْف لها عدَّة وجهات نظر بين العلماء وقلما تنضبط، مما يُعَبِّرُ عنَّه بأنَّه اختلافٌ في عصرٍ وزمانٍ لا في حجةٍ وبرهانٍ.

فالمروءة تتغير باختلاف الأماكنة والأزمنة والأشخاص^(١)، قال الشهيد الثاني: (ويختلف الأمر باختلاف الأحوال والأشخاص والأماكن). لذا عرف الفقهاء المروءة بأنَّها التخلق بخلق أمثاله في زمانه ومكانه. وهذا بخلاف العدالة فإنَّها لا تختلف باختلاف الأشخاص، فإنَّ الفسق يستوي فيه الشريف والوضيع بخلاف المروءة فإنَّها تختلف^(٢).

أولاً: اختلاف المروءة بحسب الأشخاص:

إنَّ المروءة تزداد كلَّما ازداد جاه الشخص وعنوانه الكبير في المجتمع، فمثلاً أكل الرجل الاعتيادي في السوق وشربه لا يكون مخالفًا للمروءة، بخلاف القاضي والفقير والمسؤول الكبير فإنه خلاف المروءة. وكذلك لبس الفقيه لباس الجندي من غير داع إلى ذلك خلاف المروءة بينما لبس الفقيه لباس الجندي في وقتنا الحاضر

(١) الزبدة الفقهية: ١٦٢/٤.

(٢) ملتقى اشتاج: ٤٣١/٤.

في ساحة المعركة يعتبر من الشرف والرجلية والوطنية والصفات المحمودة.

كما إن لبس القاضي الطيلسان - الجبة - عند قضائه من المرؤة، وكشف الرأس وخلع العمامة من رأس العالم الديني دليل على ذهاب مروءته.

وقد هجا محمد بن أبي بكر معاوية بن أبي سفيان بأبيات ذكر فيها بأن معاوية ينazuء أهل المرؤة، وهذا دليل على أن أهل المرؤة لهم مقام لا ينazuهم عليه أحد، ومدح أمير المؤمنين الإمام علي (عليه السلام) بأنه من أهل المرؤة بقوله:

معاوي ما أنسى هروي يسبقيدني إليك ولا أخفي الذي لا أغار على
إلى أن يقول:

تنازع أسباب المرؤة أهلها وفي الصدر داء من جوى الغل كامن^(١)
وقد عدَّ من مساوى الآداب ومنافيات المرؤة أن يجري ذكر
الحمار والألفاظ القبيحة في مجلس قوم من أولي العلم والفضيلة
والمرؤة^(٢).

(١) الاختصاص: ١٢٥.

(٢) تفسير القرطبي: ٧٢/١٤.

ثانياً: اختلاف المروءة بحسب الأمكانة:

وأما الاختلاف بحسب الأمكانة فمثاله خروج العالم الديني في سوق النجف الأشرف من دون عباءة فإنه يعتبر نقصاً عرفيأ له، ولا يكون هذا نقصاً عرفيأ في بلاد الهند، كما أن جلوس العالم الديني في المقاهي أو النوم فيها خلاف المروءة، بينما جلوس العوام في المقاهي لا يذهب المروءة.

وذهب الفقهاء بأنه يكره وطء الرجل إحدى زوجاته بحضوره البقية، لأنه بعيد عن المروءة، وقد استشكل على النبي الله شعيب (عليه السلام) كيف يرضى لابنته بسقي الماشية وهذا خلاف المروءة^(١)! وأجيب بأنه ليس ذلك بمحظور والذين لا يأبهون، وإنما المروءة فالناس مختلفون في ذلك والعادة متباعدة فيه، وأحوال العرب فيه خلاف أحوال العجم، ومذهب أهل البدو غير مذهب أهل الحضر خصوصاً إذا كانت الحالة حالة ضرورة^(٢).

ومن خوارم المروءة بحسب الأمكانة هو الجلوس أو الوقوف في الأسواق والطرقات العامة لرؤية من يمر^(٣)، فكيف في هذا الزمان التعيس الذي أصبح فيه بعض الشباب الفارغ يقضى جميع أوقاته في الشوارع والأسواق للنظر للآخرين مصحوباً بالتحرش النساء،

(١) فتح الوهاب: ١٠٧/٢.

(٢) نفس الفاطمي: ٧٤/١٤.

(٣) فتح الباري: ٣٣/١١.

وقد روي عن سفيان بن حسين قال: (قلت لإياس بن معاوية ما المرؤة؟ قال: أما في بلدك وحيث تعرف فالتفوى، وأما حيث لا تعرف فاللباس)^(١).

ثالثاً: اختلاف المرؤة بحسب الأزمنة:

أما اختلاف المرؤة بحسب الأزمنة فمثاله سيادة طالب الحوزة العلمية لسيارته الخاصة فقد كانت سابقاً منافية للمرؤة وأما في زماننا فقد أصبحت أمراً اعتيادياً عرفياً بخلاف سيارته لسيارة الأجرة.

وقد جعل الفقهاء مراعاة زي الزمان من المرؤة فأجازوا لبس الشياط المصبغة بكل لون إلا أنهم لم يجذروا لبس ما كان مشينا بالحمرة ولا لبس الأحمر مطلقاً فوق الشياط لكونه ليس من لبس أهل المرؤة في زمانهم ما لم يكن إلهاً وفي مخالفته الزي ضرب من الشهرة^(٢). وقد ظن بعض ضعاف النفوس من أبواب المعممين بأن تكبير العمامات وتطويلهم اللحى وتوسيع الأكمام دليل على علمية ومرؤة أولئك الأشخاص، أعادنا الله من هيئات الخشب المستندة.

(١) تاريخ مدينة دمشق: ٢١/١٠

(٢) تحفة الأحوذى: ٣٢١/٥، فتح البارى: ٢٥٩/١٠

وذكر قسم من الفقهاء إن من يكثر النظر إلى عورته ليس من المروءة^(١)، وكيف - مع الأسف - وقد أصبح في زماننا من لم يهتم بستر عورته أمام الناس ولا يبالى بكشفها في بعض الأماكن مثل السباحة في الأنهر.

وكان الاتكاء على الطليسان في المسجد والأماكن العامة والجلوس فيهما من فعل الأشراف وأهل المروءة، بينما أصبح الجلوس في الطرقات العامة مما يذهب المروءة في وقتنا الحاضر.

لا تستهجن السنن وإن هجرها العامة المروءة لا تختلف راجحاً شرعاً

إن المروءة من اللوازم الإنسانية وهي من الهدایة الفطرية التي فطر الله الناس عليها، وضابط المروءة أن لا تختلف راجحاً شرعاً وإن هجرها العامة.

فلو استهجن العامة الخناء فلا يكون ترك الخناء من المروءة لأن الخناء مسنونة شرعاً. نعم، المروءة هي الاستقامة العرفية فيما إذا لم يرد فيها راجح شرعاً. قال الشهيد الثاني في الروضة البهية: (ولا يقدح فعل السنن وإن استهجنها العامة وهجرها الناس كالكحل والخناء والحنك في بعض البلاد وإنما العبرة بغير الراجح شرعاً)^(٢).

(١) مواهب الجليل: ١٩٣/٢.

(٢) الريدة الفقهية: ١٩٢/٤.

المروءة مؤشر من مؤشرات المجتمع

تعتبر المروءة مؤشراً من مؤشرات المجتمع في رقيه وازدهاره وصلاحه، فكلما أصبحت المروءة مركوزة في المجتمع ازداد المجتمع رقياً وفضيلة، فقد سُئلَ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) عن المروءة فقال: (المروءة إصلاح العيشة)^(١).

فالمجتمع الذي تسودُ هذه الصفة بين أفراده يكون مجتمعاً في عيشة مرضية لأن المروءة هي التي تصلح العيشة في المجتمع، كما أن أصحاب المأجر إذا وصفوا بالدين والصلاح سمي سوقهم سوق المروءة^(٢).

كما روي عن الإمام أبي الحسن الرضا (عليه السلام): (من مرءة الرجل أن تكون دوابه سماناً وحسن وجهه ملوكه والفرس السري)^(٣)، فالإسلام اعتبر من علامات مرءة الرجل أن تكون آثار النعمة بادية حتى على دوابه وعيشه وخدمه وموظفيه وجميع ما يتعلق به سواء أكان إنساناً أم حيواناً من رحمه أم لا. فمن خوارم المروءة هو الضنك في العيشة على عياله وأفراد أسرته، ولقد أوضح الإمام الصادق (عليه السلام) أن رزق العبد من الله تعالى

(١) الكافي: ٢٤١/٨.

(٢) عدة الصابرين: ٢٢٢/١.

(٣) وسائل الشيعة: ٤٣٧/١١.

بمقدار مروءته فقال: (والذي بعث جدي (سليمان بن عبد الله) بالحق نبياً إن الله عز وجل ليرزق العبد على قدر المروءة) ^(١).

وقد بين الحكماء متى يجب على ذي المروءة إخفاء نفسه وإظهارها في المجتمع وحددوا ذلك بقدر ما يرى من نفاق ^(٢) المروءة وكсадها ^(٣).

ومن الملاحظ أن المروءة في مجتمعنا قد قضى نجها وشيعت ودفنت، فإن لم يظهر أهل المروءات في المجتمع ويكونون مثالاً يحتذى بهم لنسبيت هذه الخصلة الحميدة.

إن أي قوم أو جماعة يتذمرون إذا نزلوا على حكم المروءة، فإن المجتمع يعرف رقيه وتقدمه وحضارته وثقافته بمقدار ما ينزل أفراده على حكم المروءة.

وكان يقال: إن تعامل القرن الأول من الناس فيما بينهم كان بالدين حتى رق الدين، ثم تعامل القرن الثاني بالوفاء حتى ذهب الوفاء، ثم تعامل القرن الثالث بالمروءة حتى فنيت المروءة، ثم تعامل القرن الرابع بالحياة حتى قل الحياة، ثم صار الناس يتعاملون بالرغبة والرهبة ^(٤).

(١) من لا يحضره الفقيه: ٢٩٦/٢.

(٢) المراد بمناق المروءة بلعن النون رواجها.

(٣) أدب المجالسة: ١/٣٧.

(٤) شرح هج البلاغة: ٤/٢١٤، حلية الأولياء: ٤/٣١٢.

وذكر الحكماء أنَّ المروءة في المجتمع بوجود أربع خصال في فرده (بأنْ يعتزل الريمة فلا يكون في شيء منها فإذا كان مربِّيَاً كان ذليلًا، وأنْ يصلح ماله فلا يفسده فإنه إنْ أفسد ماله لم تكن له مروءة، وأنْ يقوم لأهله بما يحتاجون إليه حتى يستغنوا به عن غيره فإنْ من احتاج أهله إلى الناس لم تكن له مروءة، وأنْ ينظر ما يوافقه من الطعام والشراب فيلزمه فإنْ ذلك من المروءة) ^(١).

وقد مدح أهل بغداد بأنَّهم كانوا أهل مروءة، فقد روي عن ذي النون أنه كان يقول بمصر: من أراد أن يتعلم المروءة فعليه بسقاية بغداد، فقيل له: وكيف ذاك؟ فقال: لما حملت إلى بغداد رمي بي على باب السلطان مقيداً فمرني رجل متزوج بمنديل مصرى معتم بمنديل دقيق بيده كيزان خزف رقاد وزجاج مخروط فسألت هذا ساقى السلطان؟ فقيل لي: لا، هذا ساقى العامة فأومأت إليه اسقني فتقدم وسقاني فشمت في الكوز رائحة المسك فقلت لمن معى: ادفع إليه ديناراً فأعطيه الدينار فأبي وقال: ليس آخذ شيئاً، فقلت له: ولم؟ فقال: أنت أسير وليس من المروءة أن آخذ منك شيئاً، فقلت: كمل الظرف في هذا) ^(٢). وقد ذم أهل بعض البلدان بفقدان المروءة بقول الشاعر فيهم ^(٣):

(١) شعب الإيمان: ٤٤١/٧.

(٢) تاريخ بغداد: ٧٣/١.

(٣) تاريخ بغداد: ٣٤٥/٥، تذكرة الحفاظ: ٩٣٠/٣.

كفى حزناً أن المروءة عطلت
وأن ذوي الألباب في الناس ضيّع
من الناس إلا من يغنى ويصفع
إن انحرافاً أغلبية المجتمع في حرف دنيئة دليل على ملابسته
لسفاسف الأمور والمحطاط المروءة فيه^(١)، وقد استعملت السلطة
البائدة سياسة عنصرية واضحة لإذلال طائفة الشيعة باستخدامهم
في مهن دنيئة من أجل تذويب مروءتهم وإلغائهم كالمظفين
والفراشين وعمال الخدمات وغيرهم، بينما ذكر أصحاب المروءة
بأن الحرفة والصنعة دليل على مروءة صاحبها، قال الأخفف:
(المروءة العفة والحرفة، تعف عما حرم الله، وتحترف فيما أحل
الله)^(٢).

نعم، قد يكون صاحب الحرفة الدنيئة أنقى من ذي منصب
ووجاهة^(٣)، كما أن المجتمع يكون متدينًا أخلاقياً وتهدم مروءته
فيما إذا فشى فيه الغناء مثلاً، فقد وزد عن يزيد بن الوليد الناقل
نصيحته لبني أمية بقوله: (إياكم والغناء فإنه ينقص الحياة ويزيد في
الشهوة ويهدم المروءة، وأنه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعل
السكر فإن كتم لابد فاعلين فجنبوه النساء فإن الغناء داعية الزنا).
وقد وصف المجتمع بالسوء والابتلاء فيما إذا كان ليس فيه

(١) لفتح المعين: ٣٧٧/٣.

(٢) شرح نهج البلاغة: ١٢٩/١٨.

(٣) حاشية رد الفخر: ١٩/٦.

آداب الإسلام ولا أخلاق الجاهلية ولا أحلام ذوي المرؤة^(١). بينما تظهر المرؤة في المجتمع المترقي اقتصادياً، فقد جاء في غرر الحكم (مع الثروة تظهر المرؤة)^(٢). وقد أوضح الصلحاء وعلماء الأخلاق مؤشراً ومعياراً في مرؤة المسلمين في أسواقهم بأن يرخصوا السعر عند البيع، فقد رُوِيَ عن عبد الأعلى ممن كان سمساراً قال لـي الحسن: أيولي أحدكم أخاه الشوب فيه رخص درهمين أو ثلاثة، قال: قلت لا والله ولا دائق، قال: فقال الحسن: أَفْ أَفْ فمَاذا بقي من المرؤة إِذَا؟^(٣)، وقد ورد ما يشابه هذا ما قالت أغرايبة: (لا تلتمس المرؤة من مرؤته في رءوس المكاييل)^(٤).

وقد أوصى لقمان ابنه بكيفية اختيار إخوانه وأصحابه بقوله: (ول يكن إخوانك وأصحابك الذين تستخلصهم وتستعين بهم على أمورك أهل المرؤة والكفاف والثروة والعقل والعفاف)^(٥).

(١) حلية الأولياء: ٣٤٩/١٠.

(٢) غرر الحكم: ٢٥٨.

(٣) شعب الإيمان: ٤٤١/٦.

(٤) تفسير القرطبي: ٢٥٣/١٩.

(٥) المستدرك: ٤٣٨/١٢.

العروة في الروايات الشريفة

وردت عدة روايات في العروة منها:

١- في تفسير البرهان عن ابن بابويه باسناده عن عمرو بن عثمان قال: (خرج علي (عليه السلام) على أصحابه وهم يتذكرون العروة، فقال: أين أنت من كتاب الله؟ قالوا: يا أمير المؤمنين في أي موضع؟ فقال في قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾^(١))، ورواه العياشي وصاحب الدر المشور عن ابن نجاشي في تاريخه^(٢).

٢- روى محمد بن علي بن الحسين قال: تذكرة الناس عند الإمام الصادق (عليه السلام) أمر الفتوة، فقال (عليه السلام): (تظنون إن الفتوة بالفسق والجحود، إنما الفتوة والعروة طعام موضوع، ونائل مبدل بشيء معروف، وأذى مكفوف، وأما تلك فشطارة وفسق، ثم قال: ما العروة؟ قال الناس: لا نعلم، قال: العروة والله أن يضع الرجل خوانه بفناء داره، والعروة مروءة تنان: مروءة في الخضر، وعروءة في السفر، فأما التي في الخضر تلاوة القرآن، ولزوم المساجد، والمشي مع الأخوان في الحوائج، والنعمة ترى

(١) سورة النحل، آية: ٩٠.

(٢) تفسير الميزان: ٣٥/١٢

على الخادم أنها تسر الصديق، وتكتب العدو، وأما التي في السفر فكثرة زاد وطبيه وبذله لمن كان معاك، وكتمانك على القوم أمرهم بعد مفارقتك إياهم وكثرة المزاج في غير ما يسخط الله عز وجل)، ثم قال (عليه السلام): (والذي بعث جدي (عليه السلام) بالحق نبياً، إن الله عز وجل ليرزق العبد على قدر المروءة، وإن المعونة تنزل على قدر المؤنة، وإن الصبر ينزل على قدر شدة البلاء)^(١).

٣- روي في المستدرك عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنه قال في حديث: إن لقمان قال لابنه: (وليكن أخوانك وأصحابك الذين تستخلصهم وتستعين بهم على أمورك أهل المروءة والكاف والثروة والعقل والعفاف، الذين إن تفعتهم شكروك، وإن غبت عن جيئتهم ذكروك)^(٢).

٤- روي (لا دين لمن لا مروءة له) و(لا مروءة لمن لا عقل له). وشرح الحديثين إن الظاهر إن النفي في الموضع الأربعة وارد على الحقيقة كما يقتضيه وقوع النكرة في سياق النفي، والمعنى لا تتحقق حقيقة الدين ولا توجد لمن ليس له حقيقة المروءة، ولا تتحقق حقيقة المروءة لمن ليس له حقيقة العقل، وينتج لا يتحقق حقيقة الدين لمن ليس له حقيقة العقل، والمقدمتان ظاهرتان ضرورة إن

(١) وسائل الشيعة: ٤٣٣/١١، معاني الأعبار: ١١٩.

(٢) مستدرك الوسائل: ٤٣٨/١٢.

من كان له مروءة في الجملة كان له دين في الجملة، ومن كان له عقل في الجملة كان له مروءة في الجملة.

ويحتمل أن يكون النفي فيها وارداً على الكمال كما هو الشائع في استعمال نحو هذا الكلام، والمعنى لا يتحقق كمال الدين لمن ليس له كمال المروءة، ولا يتحقق كمال المروءة لمن ليس له كمال العقل، وينتتج لا يتحقق كمال الدين لمن ليس له كمال العقل، وأفاد المحقق الخراساني: من أن نفي الموضوع قد يكون كناية عن نفي آثاره كقول القائل: يا أشباه الرجال ولا رجال مدعياً أن تمام حقيقة الرجلية هو المروءة والشجاعة، فإذا فقدتا فقدت الرجلية، والأول أظهر في المعنى والثاني أنساب، وإن الإمام (طليلاً) بين أن المروءة والإنسانية بالعقل وكان كل واحد منها مستوراً لا يدركه الحواس وكانت الظواهر أدلة على البواطن أشار إلى أنه يعرف ذلك بترك الدنيا وعدم الركون إليها، وإلى أن مراتبه متفاوتة في الشدة والضعف^(١).

٥- قال الإمام الصادق (طليلاً): (يا عمار - عمار بن موسى)- إن كنت تحب أن تستتب لك النعمة وتكمل لك المروءة وتصنلخ لك المعيشة، فلا تشارك العبيد والسفلة في أمرك، فإليك إن ائمتهنهم

(١) شرح أصول الكافي: ١٨٦/١، بحار الأنوار: ١٣٤٣/٦٥.

خانوك، وإن حدثوك كذبوك، وإن نكبت خدلك، وإن وعدوك
أخلفوك)^(١).

٦- قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (من المروءة استصلاح المال)^(٢).

٧- روى صاحب المستدرك عن الإمام موسى بن جعفر
(عليه السلام) أنه قال: قال الحسن بن علي (عليه السلام) في حديث: (واستثمار
المال ثام المروءة)^(٣).

٨- روى زرارة قال: سمعت أبا عبد الله الصادق (عليه السلام)
يقول: (إنا أهل البيت مروءة العفو عن ظلمنا)^(٤).

٩- روى جابر بن يزيد الجعفي عن أبي جعفر محمد بن علي
الباقر (عليه السلام) قال: (أوحى الله عز وجل إلى رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ):
أني شكرت لجعفر بن أبي طالب أربع خصال، فدعاه النبي
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فأخبره، فقال: لو لا أن الله أخبرك ما أخبرتك، ما
شربت خمراً قط لأنني علمت إن لو شربتها زال عقلي، وما كذبت
قط لأن الكذب ينقص المروءة، وما زينت قط لأنني خفت أي إذا
عملت عمل بي، وما عبدت صنماً قط لأنني علمت أنه لا يضر ولا
يُنفع)^(٥).

(١) الكافي: ٢/٦٤.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ٣/١٦٦.

(٣) مسندك الوسائل: ١٣/٤٩.

(٤) الخصال: ١٠.

(٥) الأمامي: ١٣٣.

- ١٠- روى المفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله الصادق (عليه السلام): (من روى على مؤمن رواية يريد بها شينه وهدم مروءته ليسقط من أعين الناس أخرجه الله من ولايته إلى ولاية الشيطان فلا يقبله الشيطان)^(١).
- ١١- قال الإمام الحسن بن علي (عليه السلام): (المروة في شيتين: اجتناب الرجل ما يشينه و اختياره ما يزيشه)^(٢).
- ١٢- (تجاوزوا الذوي المروة عن عشراتهم إلا في حد من الحدود، فو الذي تفسي بيده إن أحدهم ليغتر وإن بيده لفسي بيده الله تعالى)^(٣).
- ١٣- (ليس من المروة استخدام الضيف)^(٤)، رواه أبو نعيم عن عمر بن عبد العزيز.
- ١٤- (ليس من المروة الربع على الإخوان)^(٥).
- ١٥- روي أن رجلاً قام إلى رسول الله (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فقال: يا رسول الله ألسْتَ أَفْضَلَ قَوْمٍ؟ فقال: (إِنْ كَانَ لَكَ عَقْلٌ فَلَكَ

(١) بخار الأنوار: ١٦٧/٧٢.

(٢) معدن الجواهر: ٤٦.

(٣) كشف الخفاء: ٢/١٧١، كفر العمال: ٥/٣١١، جامع الصغير: ١/٤٩٨، المسوط: ٢٠/١٠٧.

(٤) الجامع الصغير: ١/٤٩٨.

(٥) الجامع الصغير: ١/٤٩٨.

فضل، وإن كان لك خلق فلك مروءة، وإن كان لك مال فلك حسب، وإن كان لك تقى فلك دين).^(١)

١٦- وسئل الإمام الحسن (عليه السلام): ما المروءة؟، فقال: (إن الله تعالى يحب معالي الأمور ويكره سفاسفها).^(٢)

١٧- روى (إن حَسْبَ الرَّجُلِ مَالُهُ، وَكَرْمُهُ دِينُهُ، وَمَرْوِعَتُهُ خَلْقُهُ).^(٣)

١٨- روى الحارث قال: (إن علياً (عليه السلام) سأله ابنته الحسن (عليه السلام) عن أشياء من أمر المروءة، فقال: يا بني ما السداد؟ قال: يا أبا السداد دفع المنكر بالمعروف، قال: فما الشرف؟ قال: اصطناع العشيرة وحمل الجزيرة ومرافقة الأخوان وحفظ الجيران، قال: فما المروءة؟ قال: العفاف وإصلاح المال، قال: فما الدقة؟ قال: النظر في اليسير ومنع المخبي، قال: فما اللوم؟ قال: إحراز المرء نفسه وبذله عرسه، قال: فما السماحة؟ قال: البذل من العسير واليسير، قال: فما الشح؟ قال: أن يرى المرء ما أنفقه تلفاً، قال: فما الأخاء؟ قال: المواساة في الشدة والرخاء، قال، فما الجبن؟ قال: الجرأة على الصديق والنکول عن العدو، قال: فما الغنيمة؟ قال: الرغبة في

(١) شرح فتح البلاغة: ١٢٨/١٨.

(٢) المصدر نفسه: ١٢٨/١٨.

(٣) المصدر نفسه: ١٢٨/١٨.

النقوى والزهادة في الدنيا، قال: فما الحلم؟ قال: كظم الغيظ وملك النفس)^(١) إلى آخر الحديث.

١٩- سأله معاوية الإمام الحسن بن علي (عليه السلام) عن الكرم والمروءة، فقال (عليه السلام): (أما الكرم فالتبغ بالمعروف والإعطاء قبل السؤال والإطعام في المخل، وأما المروءة: فحفظ الرجل دينه، وإحراز نفسه من الدنس وقيامه بضيوفه وأداء الحقوق وإفشاء السلام)^(٢).

٢٠- قال الإمام علي (عليه السلام): (ثلاث فيهن المروءة: غضن الطرف وغضن الصوت ومشي القصر)^(٣).

٢١- روي عن الإمام علي (عليه السلام): (أشرف المروءة ملك الغضب وإماماة الشهوة)^(٤).

٢٢- وقال الإمام علي (عليه السلام): (تفهموا العربية فإنها تشحد العقل وتزيد في المروءة)^(٥).

٢٣- روي عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال: كان الحسن بن علي (عليه السلام) عند معاوية فقال له: أخبرني عن المروءة فقال: (حفظ

(١) فوج السعادة: ٥٤٩/١، المعجم الكبير: ٦٨/٣.

(٢) أدب الصياغة: ١٣٨.

(٣) ميزان الحكمة: ١٦٨٠/٢.

(٤) ميزان الحكمة: ٢٢٦٥/٣.

(٥) شرح فوج البلاعنة: ٧١/١٢.

الرجل دينه وقيامه في إصلاح ضياعه وحسن منازعه وإفشاء
السلام وليس الكلام والكف والتحجب إلى الناس)^(١).

٢٤- وروى الحارث بن الأعور قال: قال أمير المؤمنين علي بن
أبي طالب (عليه السلام) للحسن ابنه: (يا بني ما المرؤة؟ قال: العفاف
وإصلاح المال)^(٢).

٢٥- سُئل الإمام الحسن (عليه السلام) عن المرؤة فقال: (العفاف في
الدين وحسن التقدير في المعيشة والصبر في النائية)^(٣). لأن يكون
الدين للتجارة والانحراف في مسلك علماء الدين لنيل نصيحة من
الدنيا وإظهار أنه غيور على الدين وذلك بجمع أموال المسلمين
عنه واستخدامها لأغراضه الشخصية كما رأينا بأمعيننا. وقد
رأينا من إذا نكب أو أصابته مصيبة من فقر أو مرض ذلل نفسه
عند الناس وصارت شکواه إلى الناس أكثر من شکواه الله، ونكبته
وسيلة للاستجادة عند وجهاء الناس.

(١) وسائل الشيعة: ٤٣٥/١١.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه.

٢٦- قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (من المروءة أن تقصد فلا تصرف، وتعد فلا تخلف)^(١).

٢٧- وقال أمير المؤمنين (عليه السلام): (من أفضل المروءة صيانة الحرم)^(٢)، جعل من أفضل مصاديق المروءة هو صيانة الحرم والغيرة عليها والحفظ وعدم إذلالها بتوفير لقمة العيش الكريمة لها.

٢٩- وروي عن الإمام الحسن بن علي (عليه السلام) عندما سأله معاوية عن المروءة فقال: (حفظ الرجل دينه وإجراز نفسه من الدنس وقيامه بأداء الحقوق وإفشاء السلام)^(٣). هذه الخصال كانت مطلوبة في زمن الإمام الحسن وهي المطلوبة للمجتمع فكان معاوية قد غير الدين إلى قومية، وذلل نفسه من أجل كسب الآخرين وأداء الحقوق على أساس العنصرية والقبلية، وكان داعية للحرب سفاكًا لدماء المسلمين من مهاجرين وأنصار.

المروءة في أدب الشريعة

قال خالد بن صفوان لو لا أن المروءة تشتد مؤنته ويُثقل حملها ما ترك اللثام للكرام منها مبيت ليلة فلما ثقل حملها واشتدت مؤنته حاد عنها اللثام واحتملها الكرام^(٤). فما حمل الرجال

(١) مستدرك الوسائل: ٥٤/١٣.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) بحار الأنوار: ٤٤/٩٠.

(٤) تاريخ مدينة دمشق: ١٦/١١٣.

حملـاً أثـقلـاً مـنـ المـرـوـءـةـ، وـالـمـرـوـءـةـ هـيـ الـاسـتـحـيـاءـ مـنـ شـيـءـ عـلـانـيـةـ
فـلـمـ يـفـعـلـهـ سـرـأـ، لـذـاـ مـنـ أـرـادـ طـلـبـ المـرـوـءـةـ فـعـلـيـهـ أـنـ يـدـرـبـ نـفـسـهـ مـنـ
الـصـيـغـرـ حـتـىـ تـصـبـحـ لـهـ عـادـةـ طـبـيـعـةـ فـيـ سـلـوكـهـ فـيـتـطـبـعـ عـلـيـهـاـ وـذـلـكـ
مـنـ خـلـالـ النـشـأـةـ الصـالـحةـ، قـالـ الشـاعـرـ:

إـذـاـ الـمـرـءـ أـعـيـتـهـ المـرـوـءـةـ نـاشـئـاـ فـمـطـلـبـهـ كـهـلـاـ عـلـيـهـاـ شـدـيدـ

وـقـالـ دـاـوـدـ بـنـ هـنـدـ: (جـالـسـتـ الـفـقـهـاءـ فـوـجـدـتـ دـيـنـيـ عـنـهـمـ،
وـجـالـسـتـ كـبـارـ النـاسـ فـوـجـدـتـ المـرـوـءـةـ فـيـهـمـ، وـجـالـسـتـ شـرـارـ
الـنـاسـ فـوـجـدـتـ أـحـدـهـمـ يـطـلـقـ اـمـرـأـهـ عـلـىـ مـاـ لـاـ يـسـاـوـيـ شـعـيرـةـ)^(١).

وـقـدـ رـأـيـناـ مـنـ لـاـ مـرـوـءـةـ لـهـ قـدـ بـاعـ دـيـنـهـ بـأـنـفـهـ الـأـشـيـاءـ.

وـذـكـرـ صـاحـبـ جـنـاحـ: أـصـلـ المـرـوـءـةـ الـحـزـمـ وـثـمـارـهـ الـظـفـرـ إـذـاـ
طـلـبـ رـجـلـانـ أـمـرـأـ ظـفـرـ يـأـعـظـمـهـمـاـ مـرـوـءـةـ)^(٢).

وـسـأـلـ مـعـاوـيـةـ صـعـصـعـةـ بـنـ صـوـحـانـ مـاـ المـرـوـءـةـ؟ـ، قـالـ: (الـصـبـرـ
وـالـصـمـتـ، فـالـصـبـرـ عـلـىـ مـاـ يـنـوبـكـ وـالـصـمـتـ حـتـىـ تـحـتـاجـ إـلـىـ
كـلـامـ)^(٣).

وـقـالـ صـعـصـعـةـ بـنـ صـوـحـانـ: (رـأـسـ المـرـوـءـةـ الـصـمـتـ حـتـىـ تـحـتـاجـ
إـلـىـ كـلـامـ)^(٤).

(١) تاريخ مدينة دمشق: ١٣٠/١٧.

(٢) المصدر نفسه: ٣٢٦/٢٣.

(٣) تاريخ مدينة دمشق: ٩٧/٢٤.

(٤) المصدر نفسه: ٩٧/٢٤.

وذكر بأن التخاصم واستخدام الضيف يُضئان الشرف
وينقصان المروءة، والكامل المروءة من أحرز دينه ووصل رحمه
واجتب ما يلام عليه. وأن طلب العلم بالأدب من المروءة.
وقال الزهرى: (ما طلب الناس خير من المروءة، ومن المروءة
ترك صحبة من لا خير فيه ولا يستفاد منه عقل فتركه خير من
كلامه)^(١).

وقال شاعر يمدح المروءة^(٢):

وفتى خلامن ماله ومن المروءة غير خال
أعطاك قبل سؤاله وكفاك مكرره السؤال
لله درك منن فتنى ما فيك من كرم الخصال
ومن علامات أصحاب المروءة هو طلاقة وجهه وتودده إلى
الناس وقضاء حواejهم، قال ميمون بن مهران: أول المروءة طلاقة
الوجه، والثاني التودد إلى الناس والثالث قضاء الحواej.

كما أن من ظواهر المروءة هي الرياش والفصاحة، وترك
الإنسان الطعام وهو بعد يشهيه، فإن المروءة تأمرك بالأجمل
والعقل يأمرك بالأتفع بينما من يتعاطى الأسباب التي تخلي بالمروءة

(١) تاريخ مدينة دمشق: ٣٨١/٥٥.

(٢) تاريخ بغداد: ٣١٥/١٠.

فلا تَرْجُ له خيراً وهو من يتكلم بكلام الفساق والأراذل مما يستحي
أرباب المروءة أن ينطقوها به^(١).

وذكروا للعاقل سُتْ خِصَالٍ وهي من المروءة: أن يحفظ دينه،
ويصون عرضه، ويصل رحمه، ويحمي جاره، ويرعى حقوق
أخوانه، ويخزن عن البداء لسانه. ولهذا لما سُتِّلَ النَّظَامُ عن المروءة
أنشد بيت زهير:

الستر دون الفاحشات ولا يلقاء دون الخير من ستر ولذا قيل: اللذة ترك المروءة والمروءة ترك اللذة، لذا قال معاوية أذ الأشياء إسقاط المروءة، وأن تستقبع من نفسك ما تستقبعه من غيرك، (فمن عامل الناس ولم يظلمهم، وخدتهم ولم يكذبهم، ووعدهم ولم يخلفهم فهو من كملت مروءته، وظهرت عدالته ووجبت أخوته) وهذا حق، فإن حسن معاملة الناس والوفاء لهم والصدق معهم دليل كمال المروءة ومظاهر من مظاهر العدالة^(٢).

وروى يَعْنَمُ بْنُ سَالِمٍ بْنَ قَبَّرِ مَوْلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (طَالِبَةً)
عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَا حَشَرَ اللَّهُ الْخَلَائِقَ إِلَى بَابِلَ بَعْثًا إِلَيْهِمْ
رِيحًا شَرِقِيَّةً وَغَرْبِيَّةً وَقَبْلِيَّةً وَبَحْرِيَّةً، فَجَمَعَهُمْ إِلَى بَابِلَ فَاجْتَمَعُوا
يَوْمَئِذٍ يَنْظَرُونَ لَا حَشَرُوا لَهُ، إِذْ نَادَى مَنَادٌ: مَنْ جَعَلَ الْمَغْرِبَ عَنْ
يَمِينِهِ وَالْمَشْرَقَ عَنْ يَسِيرِهِ فَاقْتَصِدْ الْبَيْتَ الْحَرَامَ بِوْجَهِهِ فَلَهُ سَلَامٌ

^{٦٦٥} (١) العهد الأحمدية:

٦٩٩/٢ (٢) فقه السنة:

أهل السماء، فقام يعرب بن قحطان فقيل له: يا يعرب بن قحطان بن هود أنت هو، فكان أول من تكلم بالعربية، ولم يزل المنادي ينادي: من فعل كذا وكذا فله كذا وكذا حتى افترقوا على اثنين وسبعين لساناً، وانقطع الصوت وتبللت الألسن فسميت بابل، وكان اللسان يومئذ بابلياً، وهبطت ملائكة الخير والشر وملائكة الحياة والإيمان وملائكة الصحة والشقاء وملائكة الغنى وملائكة الشرف وملائكة المروءة وملائكة الجفاء وملائكة الجهل وملائكة السيف وملائكة البأس، حتى انتهوا إلى العراق، فقال بعضهم البعض: افترقوا، فقال ملك الإيمان أنا أسكن المدينة ومكة، فقال ملك الحياة: أنا معك، فاجتمعت الأمة على الإيمان والحياة بيلد رسول الله (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ)، وقال ملك الشقاء: أنا أس垦 الباادية فقال ملك الصحة: وأنا معك، فاجتمعت الأمة على أن الشقاء والصحة في الأعراب، وقال ملك الجفاء: أنا أس垦 المغرب، فقال ملك الجهل: وأنا معك فاجتمعت الأمة على أن الجفاء والجهل في البربر، وقال ملك السيف: أنا أس垦 الشام، فقال ملك البأس: أنا معك، وقال ملك الغنى: أنا أقيم هنا، فقال ملك المروءة: وأنا معك، وقال ملك الشرف: وأنا معكما، فاجتمع ملك الغنى والمروءة والشرف بالعراق^(١).

خصال أصحاب المرؤة

إن المرؤة من لوازم الإنسانية وما يصير بها الإنسان حقيقةً بأن يسمى إنساناً، بل هي من الصفات الذاتية الفطرية، كما أن العمل الصالح من لوازم الإسلام وما يجعل الإسلام حقيقةً بأن يسمى إسلاماً، ويوصفُ صاحب المرؤة بأنه عريفٌ في المرؤة والمحدثون يمدحون رواة الحديث بقولهم (تام المرؤة)^(١)، فهي من مكارم الأخلاق التي يتخلق بها المؤمن، كما ذكرها الرسول الأكرم، فقد ربط الرسول الأعظم (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) بين المرؤة والخلق وأوضح إنها متلازمان^(٢). وهي صفة من صفات الأنثمة وخصلة من خصالهم^(٣). فإن غاية المرؤة أن يستحب الإيمان من نفسه فإن العلة في الحياة من الشيخ ليس كبر سنه ولا بياض لحيته، وإنما علة الحياة منه عقله، فينبغي لنا أن كان هذا الجوهر فيما نستحب منه. كما أن صدق الإنسان يتوقف على مروءته، فقد ذكر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) في نهجه: (قدر الرجل على قدر همه، وصدقه على قدر مروءته، وشجاعته على قدر أفاته، وعفته على قدر غيرته)^(٤) فإن المرؤة تمنع الكذب وتزجر عنه،

(١) العلل: ٩٦/١.

(٢) شرح لمح البلاغة: ١٤٨/١٨.

(٣) بخار الأنوار، كمال المرؤة: ٩٧/٤.

(٤) بخار الأنوار: ٤/٦٧.

ولهذا يمتنع منه ذو المروءة وإن لم يكن ذا دين، فقد روي عن أبي سفيان أنه حين سأله قيسر عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وصفته، فقال: (والله لو لا أني كرهت أن يؤثر عليَّ الكذب لكتابته) ولم يكن ذا دين ولأنَّ الكذب دناءةٌ والمروءة تمنع من الدناءة، وإذا كانت المروءة مانعةً من الكذب اعتبرت في العدالة كالدين^(١).

وإن العلم دال على مروءة الإنسان فكلما ازداد الإنسان علماً ازداد مروءةً، فإن طلب العلم دال على المروءة، فقد ذكر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عَلَيْهِ السَّلَامُ) تقديم العلم على المال بقوله: (فعليكم بطلب العلم فإن طلبه فريضة، وهو صلة بين الأخوان، ودال على المروءة، وتحفة في المجالس وصاحب في السفر وأنس في الغربة)^(٢).

ومن خصال أصحاب المروءة ظهور النعمة عليه وعلى المتعلقين به والموظفين عنده، قال الإمام أبو الحسن (عَلَيْهِ السَّلَامُ): (من مروءة الرجل أن يكون دوابه سماناً)^(٣)، وروي عنه أيضاً: (من المروءة فراهة الدابة وحسن وجه الملوك والفرش السري)^(٤).

(١) الملف: ٣٣/١٢.

(٢) أعلام الدين: ٨٤.

(٣) الكافي: ٤٧٩/٦.

(٤) المصدر نفسه: ٤٧٩/٦.

وسائل معاوية الإمام الحسن بن علي (عليه السلام) عن المروة، فأوضح الإمام أصحاب المروة بقوله: (شح الرجل على دينه، وإصلاحه ماله، وقيامه بالحقوق)^(١).

وعين الإمام أبو عبد الله الصادق (عليه السلام) أصحاب المروة وخصالهم بأنهم أهل الجود الباذلون للمعروف الكافون عن الأذى بقوله: (تظنون أمر الفتنة بالفسق والفحotor، إنما الفتنة والمروة طعام موضوع وسائل مبذول بشيء معروف وأذى مكفوف، فاما تلك فشطارة وفسق)^(٢)، وقال الإمام الصادق: (إن من المروة في السفر كثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك)^(٣).



(١) وسائل الشيعة: ٤٣٤/١١.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ٢٩٤/٢.

(٣) وسائل الشيعة: ١٦٠/٢.

وقد أكدت الروايات الشريفة أن سيماء أهل المروءة الاقتصاد في المال واستصلاحه واستثماره فلا يسيطون أيديهم كل البسط ولا يجعلونها مغلولة إلى أعناقهم، قال الإمام علي بن الحسين (عليه السلام): (واستثمار المال تمام المروءة)^(١)، و(استصلاح المال من المروءة). كما أنهم يكتمن الأسرار فلا يغشونها فعن الإمام الصادق (عليه السلام): (ليس من المروءة أن يحدث الرجل بما يلقى في سفره من خير وشر)^(٢). بل يتغافلون عن زلل الأخوان^(٣)، وإنهم يغشون السلام وينشرون الحسن ويطعمون الطعام فثلاثة من أعلام المروءة إطعام الطعام وإفشاء السلام ونشر الحسن^(٤).

وذكر من كمال المروءة (أن تحرز دينك وتصل رحمة وتكرم أخوانك وتصلح مالك وتقليل في بيتك)^(٥). فإن الرجل الذي يخدم أهل بيته وتوليه حوايجهم بنفسه تواضعاً من كمال المروءة. وقد ذكرت الأدعية المأثورة عن أهل بيت العصمة (عليه السلام) أن دار أهل المروءة هي الجنة^(٦).

(١) الكافي، كتاب العقل: ٢٠/١.

(٢) المحسن: ٣٥٨/٢.

(٣) شعب الإيمان: ٣٣٠/٦.

(٤) حلية الأولياء: ٣٩٤/٩.

(٥) شعب الإيمان: ١٨٣/٤.

(٦) الأقبال: ٢٦٩.

مصاديق المرؤة

المرؤة إنها إنجاز الوعد واجتناب الذينة واحفاء الفاقة والأمراض والتحت على المكارم والبرئ من اللؤم والخيانة والغدر، واجتناب الرجل ما يشينه واكتساب ما يزيشه، والعدل في الإمارة والعفو مع القدرة والمواساة في العشيرية، وبيث المعروف وقرى الضيوف، فأول المرؤة طاعة الله وأخرها استدامة البر، فأشرف المرؤة حسن الأخوة وملك الغضب وإماتة الشهوة وأحسن المرؤة حفظ الود، وأفضل المرؤة احتمال جنایات الأخوان وصلة الرحم واستبقاء الرجل ماء وجهه والحياء وثمرته العفة، ومواساة الإخوان بالأموال ومساواتهم في الأحوال، ورأس المرؤة الضيافة، وعنوان المرؤة السخاء، وملاك المرؤة صدق اللسان وبذل الإحسان، ونظام المرؤة حسن الأخوة.

وثلات فيهن المرؤة: غض الطرف وغض الصوت ومشي القصد، وثلاث من جماع المرؤة عطاء من غير مسألة ووفاء من غير عهد، وجود مع إقلال، وثلاثة هن المرؤة: جود مع قلة واحتمال من غير مذلة، وتعطف عن مسألة. وجماع المرؤة أن لا تعمل في السر ما تستحي منه في العلانية، وخصوصتان فيهما جماع المرؤة اجتناب الرجل ما يشينه واكتسابه ما يزيشه، فعلى قدر المرؤة تكون السخاوة، ومن صبر على شهوته تناهى في المرؤة، ومن شرائط المرؤة التزه عن الحرام، ومن تمامها التزه عن الذينة

وان تنسى الحق لك وتذكر الحق عليك، وصدق اللسان وبذل الإحسان وكثرة الحباء وبذل الندى، وكف الأذى وغضن الطرف ومشي القصد، والورع يصلح الدين ويصون النفس ويزين المروءة^(١).

وإن المبكرة في الغداء يطيب النكهة ويطفئ المرة ويعين على المروءة لأنها لا تتوجه نفسها إلى طعام غيره^(٢). والمروءة القناعة والتجمل، ومن كمال المروءة حسب الماء^(٣).

ازدياد المروءة

من الأمور التي تزيد المروءة تعلم العربية، فإنها تشحد العقل وتزيد في المروءة، وروي عن الأئمة البداء أن أكل السفرجل يزيد في العقل والمروءة^(٤)، كما أن تلاوة القرآن وحضور المساجد وصحبة أهل الخير والنظر في الفقه يزيد في المروءة لما روي عن الإمام الصادق (عليه السلام) هذا في الحضر، وأما في السفر فالمروءة ببذل الزاد والمزاح في غير ما يسخط الله عز وجل وقلة الخلاف على من صحبك وترك الرواية عليهم إذا أنت فارقتهم^(٥).

(١) غرر الحكم: ٢٥٨.

(٢) تاريخ دمشق: ٤٤/٣٨١.

(٣) كشف النقمة: ٢/٤٧، فقه الرحمن: ٣٥٢.

(٤) وسائل الشيعة: ٢٥/٦٨٢، شعب الإيمان: ٢/٢٥٧، أدب الخالسة: ١/٦٢.

(٥) المصدر نفسه: ١١/٤٣٦.

وقـال شـيـبـنـشـيـة: (اطـلـبـواـاـاـلـأـدـبـ فـإـنـهـ عـوـنـ عـلـىـ المـرـوـءـةـ،ـ وـزـيـادـةـ فـيـ الـعـقـلـ،ـ وـصـاحـبـ فـيـ الـعـزـلـةـ،ـ وـصـلـةـ فـيـ الـمـجـلـسـ) (١).

أعدـاءـ المـرـوـءـةـ

إنـ المـرـوـءـ اـشـتـدـتـ مـؤـوتـهاـ وـثـقـلـ حـمـلـهاـ فـمـاـ دـعـيـاـ اللـثـامـ
الـأـغـمـارـ وـحـمـلـهاـ الـكـرـامـ الـأـخـيـارـ وـلـوـ لـمـ تـشـتـدـ مـؤـوتـهاـ وـيـثـقـلـ حـمـلـهاـ
مـاـ تـرـكـ الـلـثـامـ الـأـغـمـارـ مـنـهـ مـيـتـ يـوـمـ.ـ فـمـاـ حـمـلـ الرـجـلـ حـمـلاـ
أـثـقـلـ مـنـ المـرـوـءـةـ،ـ فـإـنـ المـرـوـءـةـ هـيـ الـمـعـيـارـ وـالـمـيزـانـ لـلـرـجـالـ فـمـنـ
ثـقـلـ كـفـتـهـ فـيـ مـرـوـءـتـهـ فـهـوـ خـيـرـ الرـجـالـ.ـ بـلـ أـنـ الـفـقـهـاءـ اـعـتـبـرـواـ كـلـ
شـرـطـ فـيـ عـقـدـ مـخـالـفـ لـلـمـرـوـءـةـ فـهـوـ شـرـطـ غـيرـ سـائـغـ لـأـنـهـ مـخـالـفـ
لـلـدـيـنـ وـلـلـشـرـعـ،ـ قـالـ الـحـقـيقـ الـكـرـكيـ:ـ (وـلـوـ شـرـطـ كـوـنـهـ غـيرـ عـفـيـفـةــ
نـعـوذـ بـالـلـهـ فـيـ عـقـدـ الزـوـاجــ فـظـهـرـتـ عـفـيـفـةـ،ـ لـأـنـ هـذـاـ شـرـطـ يـنـافـيـ
مـرـوـءـةـ،ـ وـعـنـدـ التـحـقـيقـ فـلـيـسـ هـذـاـ النـوـعـ مـنـ الشـرـوـطـ بـسـائـغـ شـرـعاـ،ـ
فـإـنـ مـاـ خـالـفـ الـدـيـنـ وـمـرـوـءـةـ فـهـوـ مـخـالـفـ لـلـكـتـابـ وـالـسـنـةـ) (٢).

وـذـكـرـ عـلـمـاءـ الـفـقـهـ وـالـأـخـلـاقـ عـدـةـ عـنـاوـينـ لـسـقـوطـ المـرـوـءـةـ،ـ
فـأـعـدـاءـ المـرـوـءـةـ بـنـوـ عـمـ السـوـءـ إـنـ رـوـاـ صـالـحـاـ دـفـنـوـهـ وـإـنـ رـوـوـاـ شـرـأـ
أـذـاعـوـهـ (٣)،ـ وـقـدـ اـمـتـحـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ بـعـضـ الـمـؤـمـنـينـ بـأـنـ يـتـمـرـأـ

(١) أدـبـ الـهـالـلـةـ:ـ ١٠٥/١.

(٢) جـامـعـ الـمـقـاصـدـ:ـ ٣١٩/١٣.

(٣) تـارـيخـ دـمـشـقـ:ـ ١٨٨/٤٦.

بعض أقاربه عند وجهاء القوم وعليلتهم أو علماء الدين بأقاربه وعشيرته فيتكلم عليهم ويبين مثالبهم المزعومة في مخيلته. ومعلوم أن الأذن الإنسانية تحب سماع المثالب دون المناقب وهذا ديدن ابتلينا به والله المستعان ، وقال معاوية لعمرو بن العاص ما أللذ الأشياء؟ قال: إسقاط المروءة، يريد أن الرجل إذا لم يهمه مروءته تلذذ وعمل ما يشتهر ولم يلتقط إلى لوم لائم.

ومن أعداء المروءة من كانوا جفاة وسفلة وطغاماً مع خلوهم من الحمية وأهل الكذب والخلف في الوعد، فإن الكذب ينقص المروءة بل قيل خصلتان لا تجتمعان الكذب والمروءة، وقلة الحباء من قلة المروءة كما أن سوء المنطق يُزري بالبهاء والمروءة^(١). وإن المشارطة في أمور معينة لا يليق بشأن كثير من الأشخاص وكذلك المماكسة فيها خلاف المروءة^(٢)، وما يسقط المروءة كثرة الريمة فلا ينبل مرتب، ومن قدر لأهله أن يحتاجون إلى غيره، وإن يستخدم ضيفه وإسقاط حشنته والأكل في الأسواق والمجامع، والبول في الشوارع، وكشف الرأس في المحافل من كان لباسه تغطية رأسه، ولبس الإنسان ليساً مما يجعله موضعًا للسخرية، ومد رجليه عند الناس بلا ضرورة من كان في المجلس من يحتشم منه، أما لو كان

(١) شرح فتح البلاغة: ١٣٩/١٦، غر الحكم: ١١٩.

(٢) المكاسب: ١٧١/١.

بحضرته أخوته أو أولاده أو تلامذته لم يكن تركاً للمروءة^(١). وخروج المرأة إلى محالف الرجال لتبادر عقد زواجها بنفسها فإنه يبعد هذا خلاف المروءة ولكن لا يمنع صحة مبادرتها كما ورد في الشرع. وخلاف المروءة أن يخطب على خطبة بعد علمه^(٢).

ومن أعداء المروءة التمسخر والماجن الذي يكثر الدعاية والهزل في أكثر الأوقات، والمغني والرقص والذى يحدث الناس بمضاجعته مع زوجته، والذي يدخل الحمام بدون مثير مع الناس أو يكشف ما جرت العادة بتغطيته من بدنه أو يتمسخر بما يضحك الناس به أو يخاطب امرأته بحضورة الناس الخطاب الفاحش^(٣). والنوم بين المستيقظين^(٤)، وإكثار الحكايات المضحكة بحيث يصير ذلك عادة له، وكثرة الالتفات وسرعة المشي لا لسبب، وأكل ما يحرم أكله كلحם الخنزير وشرب ما يحرم شربه كالخمر تؤدي إلى ذهاب المروءة والغيرة^(٥)، وإنشاد الشعر الماجن الخليع والمضايقة في البسيط الذي لا يناسب حاله مثل التدافع مع الناس لحصول أشياء تافهة لوضعه الاجتماعي أو نقل الماء والأطعمة بنفسه من ليس

(١) مجموعة ورام: ٢٠١، ٢٩٤، ٤٣١، ملقي الحاج: ٤، مواهب الجليل: ٨/٦٢.

(٢) المبسوط: ١٢/٥.

(٣) الشرح الكيو: ٤٢/١٢.

(٤) كشف النقاع: ٩١/١.

(٥) الأعمالي: ٧٤، غرر الحكم: ١١٩، فقه الرعى: ٣٥٤.

أهلًا لذلك إذا كان عن شح وضيّة ونحو ذلك^(١)، وعدم المبالاة لما يقال عنه عند الناس^(٢).

ومن أشد أعداء المروءة الغباء فهو يهدم المروءة ويسرقها، وينقص الحياة ويزيد في الشهوة وينوب عن الخمر ويفعل ما يفعل السكر^(٣)، كما يوصف من همه الدنيا بأنه دني المروءة^(٤)، وظلم المروءة من من بصنعيه. وإن الزنى يفسد المروءة ويجمع خلال الشر كلها مع قلة الدين وذهب الورع وقلبة الغيرة.

ومن علامات ذهاب المروءة أن يبيت الرجل خارج منزله في بلده فقد روى عن الإمام الصادق (عليه السلام): (هلك بذوي المروءة أن يبيت الرجل عن منزله بالبصر الذي فيه أهله)^(٥) (وأن يطير زوجته بحضوره بقية زوجاته)^(٦)، والشراهة في الأكل، وانهماك الفقيه لطلب الدنيا والملحوظ في زماننا بأن بعض المعممين أخذوا يطلبون الدنيا ويلهثون وراءها مما جعل العوام يستفهمون عما يرونها أمام أعينهم، ويسألون من أين لك هذا؟، وعدم الاستقامة العرفية يسقط المروءة فمتنى أصبح المعمم منظماً لسير السيارات في

(١) الأخلاق الناضرة: ١٥/١٠.

(٢) الوسيلة: ٢٢٠.

(٣) عدة الصابرين: ٤٧/١، الاستقامة: ٢٧٨/١.

(٤) الفقيه: ٥٥٤/٣.

(٥) المصدر نفسه: ٥٥٤/٣.

(٦) فتح الوهاب: ١٠٧/٢.

الطرقات أو مُراقباً في البلدية لتنظيف الشوارع والأزقة كان عمله مُنافيًّا للمروءة.

وأوضح الروايات الشريفة بأن السفلة والعبيد لا مروءة لهم، ونصحت بعدم مشاركتهم واتساعهم قال الإمام الصادق (عليه السلام): (يا عمار إن كنت تحب أن تستحب لك النعمة وتكمل لك المروءة وتصلح لك المعيشة فلا تشارك العبيد والسفلة في أمرك، فإنك إن اشتمتهم خانوك وإن حدثوك كذبوك وإن نكبت خذلوك وإن وعدوك أخلفوك)^(١).

رجوع المروءة لمن خرمها

إن خارم المروءة لابد له من التوبة والاستبراء، واختلف الفقهاء في المدة الزمنية التي ترجع المروءة لمن خرمها وأسقطها، قيل يستبرئ حاله سنة واحدة، لأن للفصول الأربع في تهيج النفوس بشهواتها أثراً ييناً فإذا مضت وهو على حاله أشعر ذلك بحسن سريرته، وقيل ستة أشهر وقد هجر مما يخرم أو يسقط المروءة، وقيل خمسين يوماً كما في قصة كعب، وقيل ليس لذلك حد محدود بل المدار على وجود القرائن الدالة على صدق مدعاه في توبته، ولكن لا يكفي في ذلك ساعة ولا يوم، ويختلف ذلك

باختلاف الجنائية والجاني والزمان والمكان^(١)، والراجح من هذه الأقوال هو الاطمئنان من التائب بأنه لا يسقط مرؤوته بعد توبته وذلك من خلال تحديد العرف له بالاستقامة العرفية.

المروءة في الفقه الإسلامي

بحث الفقهاء المروءة في عنوان العدالة^(٢)، فمنهم من اشترط المروءة في العدالة مطلقاً وأخرون نفى ذلك مطلقاً، والرأي الثالث اشترط المروءة في متعلق العدالة في مورد معين دون مورد آخر، كما اختلف الفقهاء الذين اعتبروا المروءة في العدالة على أنها شرط أم شطر منها.



(١) فتح الباري: ٣٢/١١، فتح المعين: ٤/٣٣٨.

(٢) العدالة: كيفية نفسانية راسخة تبُث على ملازمة المقوى والمرءة، جامع المقاصد: ٥/١٥٣، فراغد الأحكام: ٣/٤٩٤.

الاتجاه الأول: اشتراط المروءة في العدالة:

ذهب جملة من الفقهاء المتأخرین إلى اعتبار المروءة في العدالة كما هو المكتب عن المحقق البهبهاني في شرحه للمفاتیح، والشيخ الطوسي في المبسوط، وابن حمزة في الوسیلة بقوله: (المسلم الحر تقبل شهادته إذا كان عدلاً في ثلاثة أشياء الدين والمروءة والحكم، فالعدالة في الدين الاجتناب من الكبائر ومن الإصرار على الصغائر، وفي المروءة الاجتناب عمما يسقط المروءة من ترك صيانة النفس وفقد المبالغة)^(١)، والعلامة الحلبي والفاضل في كتبه في الفروع والأصول والشهيد الأول والمحقق الثاني وصاحب المعالم وروض الجنان^(٢)، وعن صاحب البحار والرياض أنه المشهور، وعن الذخیرة والمدارك نسبته إلى المتأخرین، فصاحب غنائم الأيام اشترط المروءة في تعريف العدالة بقوله: (إنها ملكة نفسانية تبعث على التقوی والمروءة)^(٣). واختار صاحب مسائل الأفهام عدم قبول شهادة من لا مروءة لها بقوله: (من أن طرح المروءة إما أن يكون خبل أو نقصان أو قلة مبالغة وحياء وعلى التقديرین يبطل الثقة والاعتماد على قوله: إما الأول فظاهر وإما قليل الحباء فمن لا حباء له يصنع ما شاء كما ورد في الخبر).

(١) الوسیلة: ٢٣٠.

(٢) روض الجنان: ٢٨٩.

(٣) غنائم الأيام: ٣٦/٢.

وفي الذخيرة والكافية دعوى الشهرة في اعتبار المروءة في عدالة الشاهد وإمام الجماعة بل عن الماحوزية نقل حكاية الإجماع على ذلك، وعن مجمع البرهان أنه احتمل الإجماع على اعتبارها في غير مستحق الزكاة والخمس^(١)، بل في الذخيرة أيضاً، وظاهر المقاييس أن المشهور جعلها جزءاً في مفهوم العدالة. والمحكي عن الأشهر اعتبار المروءة في الشهادة^(٢)، والمشهور على أنها شطر في العدالة، وقيل هي خارجة عن العدالة لكنها شرط في قبول الشهادة كالعدالة. وقد جمع العلامة الحلي في قواعد الأحكام بين الأمرين فجعلها جزءاً من العدالة ثم جعلها شرطاً آخر كالعدالة لقبول الشهادة^(٣)، وكأنه للإشارة إلى اعتبارها في قبول الشهادة سواء اعتبرت شطراً للعدالة أم لا.

والمشهور عند فقهاء أهل السنة إلى اعتبار المروءة^(٤) في العدالة، جاء في حاشية الدسوقي من كتب المالكية: (وإذا اشترطت المروءة في العدالة لأن من تخلق بما لا يليق وإن لم يكن خراماً جرئ ذلك

(١) مجمع البرهان: ١٢.

(٢) جامع المقاصد: ١٥٣/٥.

(٣) قواعد الأحكام: ٣٩٤/٣، جواهر الكلام: ٣٠١/١٣، الفور الساطع: ٢٦٢/٢.

(٤) إعابة الطالبين: ٣٤٣/٣، حاشية الدسوقي: ١٦٦/٤، مواهب الجليل: ١٦٣/٨، شرح الكجو:

غالباً لعدم المحافظة على دينه واتباع الشهوات)^(١).
واعتبر ابن تجيم الحنفي المروءة في عدالة المفتى^(٢). واشترط
صاحب فتح الملك العلي من علماء أهل السنة بأن العدالة لا
تكون كاملة إلا باشتراط المروءة. فالعدالة من دون مروءة تعد
عدالة ناقصة عند كلامه عن عدالة الراوي^(٣).

وقد أجمع علماء أئمة الحديث على اشتراط المروءة في عدالة
الراوي^(٤)، قال ابن صلاح: (أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه
على أنه يشترط فيمن تتحقق بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه،
وتفصيله أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سالماً من أسباب الفسق
وخوارم المروءة متيقظاً غير مغفل حافظاً أن خدث من حفظه
ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه)^(٥).

وقد اشترط الغزالى من علماء الشافعية المروءة في تعريف
العدالة بقوله: (العدالة هيئه راسخة في النفس تحمل على ملازمة

(١) حاشية الدسوقي: ١٦٦/٤.

(٢) البحر الرائق: ٤٤٣/٦.

(٣) فتح الملك العلي: ٨٣.

(٤) معرفة الثقات: ١٣٥/١.

(٥) مقدمة ابن صلاح: ٨٤.

القوى والمروءة، وقد شرط في العدالة التوقي في بعض المباحث
القادحة للمرءة نحو الأكل في الطريق)^(١).

الأدلة على اعتبار المروءة في العدالة

- صحيحه ابن أبي يعفور المتفق على العمل بها، والتي رواها
الصادق بسند صحيح في كتابه (من لا يحضره الفقيه)، ورواه
الشيخ الطوسي في الاستبصار والتهذيب بسند غير صحيح لوقوع
الحسن بن علي في سندتها وقد ضعفه ابن الوليد والنجاشي
والعلامة الحلي لأن حاله مهمل في الرجال بخلاف سندتها في (من
لا يحضره الفقيه)، وأما المتن فهناك تفاوت يسير في بعض ألفاظ
الرواية المنقولة في كتب الحديث.

وأنقل الرواية على ما جاءت في كتاب (من لا يحضره الفقيه)
وهي:

قال ابن أبي يعفور: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) بم تعرف
عدالة الرجل من المسلمين حتى تقبل شهادته لهم وعليهم؟ فقال
(عليه السلام): (أن تعرفوه بالستر والعفاف وكف البطن والفرج واليد
واللسان، وتعرف باجتناب الكبائر التي أوعد الله عليها النار من
شرب الخمر، والربا والزنا وعقوق الوالدين والفرار من الزحف

وغير ذلك، والدلالة على ذلك كله أن يكون ساتراً لجميع عيوبه حتى يحرم على المسلمين تفتيش ما وراء ذلك من عثراته وعيوبه، ويجب عليهم تزكيته وإظهار عدالته في الناس، ويكون منه التعاهد للصلوات الخمس إذا واظب عليهم وحفظ مواقيتها بحضور جماعة من المسلمين، وأن لا يختلف عن جماعتهم في مصلاتهم إلا من علة، فإذا كان كذلك لازماً لصلاه عند حضور الصلوات الخمس، فإذا سئل عنه في قبيلته ومحنته، قالوا: ما رأينا منه إلا خيراً مواظباً على الصلوات متعاهداً لأوقاتها في مصلاه، فإن ذلك يحيى شهادته وعدالته بين المسلمين وذلك أن الصلوات ستر وكفارة للذنوب^(١).

قوله (عليه السلام): (أن يعرفوه بالستر والعفاف وكف البطن والفرج واليد واللسان) حيث تدل هذه الفقرة على وجود حالة عفة في النفس بها يقدر الشخص على التحفظ عن القبائح مطلقاً الشرعية أو العرفية دون خصوص القبائح الشرعية لوجود الأخلاق، بل لعل من عطف اجتناب الكبائر يستفاد إن المراد منها هو الستر والعفاف عن القبائح العرفية الذي هو عبارة عن المروة، مضافاً إلى أن ارتكاب خلاف المروة عيب لم يستر فهو مضير بالعدالة، أما المغرى فالعرف، وأما الكبرى فلقوله (عليه السلام): (والدليل على ذلك كله أن يكون ساتراً لعيوبه) الشامل للعيوب الشرعية

(١) وسائل الشيعة: ج ١، كتاب الشهادات، باب ٤١.

والعرفية لكونه جمعاً مخلٍ باللام وهكذا قوله (عليه السلام) السابق: (أن يعرفوه بالستر)، ولو سلمنا أنَّ الستر ليس بعيوب إلا أنه كاشف من عدم كونه ساتراً لعيوبه، وقد دلت الرواية على اشتراط ستر العيوب.

الاعتراض على الدليل

إن المذكور في الرواية كاشف عن العدالة فهو لا يدل على اعتبار ذلك في العدالة إذ المكشوف قد يوجد من دون الكاشف. ولم يكن الظاهر من سؤال السائل ولا من جواب الإمام (عليه السلام) حصر الكواشف عن العدالة.

فإن قلت: لو لم يكن ترك منافيات المروءة داخلاً في العدالة لاقتصر الإمام على جعل الكاشف اجتناب الكبائر فإنه طريق أسهل.

قلنا: لا نسلم أسهليّة ذلك فإن اجتناب الكبائر ليس بالسهل الإطلاع عليه بخلاف ترك منافيات المروءة، فإنه من السهل الإطلاع عليها لأقل الناس.

٢- استدل المحقق الشيخ أحمد بن محمد بن يوسف البحرياني اعتبار المروءة في العدالة بما روي عن الإمام الكاظم (عليه السلام) في

حديث هشام بن الحكم من: (أن من لا مروءة له لا دين له، ومن لا عقل له لا مروءة له)^(١).

اعتراض:

لاريب إن من لا مروءة له ليس بخارج عن الدين، فلابد من حمل الرواية على نفي الكمال الحصول بالعدالة لأنه أقرب المجازات الممكنته فيكون نظير (لا صلة بجوار المسجد إلا في المسجد)، ويعيده أن المروءة لا تعتبر في أصل الدين إجماعاً، مضافاً إلى ضعف الرواية، فإن المراد بالرواية هو الحث والحض على المروءة.

٣- خبر عثمان بن سمعان في علامات المؤمن وهو: (من عامل الناس فلم يظلمهم، وحدّثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم كان من حرمت غيته وكملت مروءته وظهر عدله ووجب أخوته)^(٢).

اعتراض:

إن قوله (عليه): (كملت مروءته) ليس المراد منها المروءة عند الفقهاء قطعاً، وذلك أن الظلم والكذب محظى بهم يخلان بأصل العدالة، وكذا خلف الوعود بناء على كونه من الكذب، فإذا ذُكر ليس

(١) أصول الكافي: ١٩/١ الطبع الجديد/ ج ١٢ / كتاب العقل والجهل، الحدائق الناصرة: ١٧/١٠.

(٢) وسائل الشيعة/باب ١١ / من أبواب صلاة الجماعة/ ج ٩.

المراد من المروءة في الخبر ما ذكره الفقهاء في معناها لغة
وأصطلاحاً.

٤- قول أمير المؤمنين (عليه السلام) في جواب سؤال جوبيه عن
الشرف والعقل والمروءة: (وأما المروءة فـإصلاح المعيشة)^(١).

٥- وروي عن الإمام الرضا (عليه السلام) عن آبائه (عليهم السلام) قال
رسول الله (صلوات الله عليه وسلم): (ستة من المروءة ثلاثة منها في الحضر،
وثلاثة منها في السفر، فأما في الحضر فتلاؤ القرآن وعمارة المسجد
والتخاذل الإخوان، وأما التي في السفر فبذل الزاد وحسن الخلق
والمزاح في غير معاصي الله)^(٢).

٦- روي عن الإمام الصادق (عليه السلام): (المروءة والله أن يضع
الرجل خوانه بفناء داره، والمروءة مروءتان: مروءة في الحضر،
ومروءة في السفر، فأما في الحضر فتلاؤ القرآن، ولزوم المساجد
والمشي بين الإخوان في الخوايج، والنعمـة ترى على الخادم تسر
الصديق وتكتب العدو، وأما في السفر فكثرة الزاد وطبيه وبذله،
وكثمانك على القوم أمرهم بعد مفارقتك، وكثرة المزاح في غير ما
يسخط الله).

اعتراض:

(١) روضة الكافي: ٢٤١، الرقم ٣٣١.

(٢) رسائل الشيعة/ باب ٤٩ / أبواب آداب السفر/ الحديث (١٢) / كتاب المخ.

هذه الروايات التي ذكرت المرؤدة بهذا المعنى غير ما ذكرها الفقهاء قطعاً، على أنها لا دلالة فيها على اعتبارها في العدالة.

٧- ما روي عن الأئمة الموصومين (هذا): (من ألقى جلباب الحياة فلا غيبة له)^(١).

٨- وعن الإمام أبي عبد الله الصادق (عليه السلام): (الحياة من الإيمان ولا إيمان لمن لا حياة له)^(٢).

استدل الشهيد الثاني بهذا الخبر على عدم قبول شهادة من لا مرؤدة له بقوله: (من أن طرح المرؤدة إما أن يكون لخبل أو نقصان أو قلة مبالغة وحياة وعلى التقديررين يبطل الثقة والاعتماد على قوله: أما الأول فظاهر، وأما قليل الحياة فمن لا حياة له يصنع ما شاء) كما ورد في الخبر.

٩- روي عن الإمام الصادق (عليه السلام): (من لم يبال ما قال وما قيل فيه فهو شرك الشيطان)^(٣).

إن هذه الأخبار وغيرها الواردة في هذا المضمون تدل على أن عدم المبالغة وعدم الحياة عبارة عن عدم المرؤدة أو ملازم لها فإذا كان يجوز الغيبة معه فهو معتبر في العدالة، لأن العادل لا تجوز غيبته.

(١) وسائل الشيعة/باب ١١٠/ من أبواب أحكام العشرة من كتاب الحج.

(٢) المصدر نفسه: ١١٠/ من أبواب أحكام العشرة من كتاب الحج.

(٣) المصدر نفسه: ١١٠/ من أبواب أحكام العشرة من كتاب الحج.

اعتراض:

إن العادل إذا تجاهر بشيء جازت غيته، فيجوز أن يكون عادلاً ولكنه لما ارتكب خلاف المروءة بفعل شيء غير مستحب من الناس جاز غيته في ذلك الشيء لتجاهره به. وأما روایة (لَا إيمان لمن لا حياء له) وما بعدها فهي نظير (لَا دين لمن لا مروءة له) على نفي الكمال والاخت والخض على الحياة، أو أن المراد من الحياة في الخبر ونحوه هو الحياة من الله عز وجل لا الحياة في الأمور العرفية والاعتيادية، ومن الواضح أن من لا يستحب من الله سبحانه فيه اقتضاء أن يفعل ما شاء، وعدم الحياة بهذا المعنى الظاهر من الخبر بنا في العدالة بل هو كفر بالله عز وجل وهذا معنى (من لا حياء له لـ دين له).

١٠- إن من لا يجتنب عن المعايب العرفية لا محالة لا يستحب من الناس، ومن لا يكون كذلك لا يستحب من الله سبحانه وتعالى^(١). ويرد على هذا الاستدلال بأن هذا الدليل أضعف من سابقه لأن من لم يبال بالناس قد يكون جهة توجيهه التام إلى الله سبحانه فلا يرى شيئاً غيره حيث مُحْض نفسه في اتباع أوامره ونواهيه، فكيف يقال: إن من لا يستحب من الناس لا يستحب من الله؟ ولا سيما إذا انضم إليه أن ارتكاب المباح ليس بمعصية.

١١- حديث البرذون حيث جاء فيه: (لا أقبل شهادته لأنني رأيته يركض على برذون) ادعى بعض الفقهاء الملازمة بين المروءة والتفوى^(١).

اعتراض:

إن دعوى التلازم بين المروءة وبين التفوى منوعة أشد المتع، فإن أولياء الله يقع منهم كثير من الأشياء التي ينكرها الجهلة.

١٢- إن فاقد المروءة غير مرضي الشهادة عرفاً فلا يدخل في قوله تعالى: «مَنْ تَرْضُونَ»^(٢).

اعتراض:

روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) في هذه الآية المباركة، قال: (من ترضون دينه وأمانته وصلاحه وعتبه وتيقظه فيما يشهد به وتحصيله وتميذه، فما كل صالح مميزاً ومحصلأً، ولا كل محصل مميز صالح) والظاهر أنه أجنبي عن محل الكلام، لأنه ساكت عن الأمور المتعارفة بين الناس وسلوكه في المجتمع بحسب العادات والأخلاق العرفية المتبعة.

(١) جواهر الكلام: ٣٠٣/١٣

(٢) سورة البقرة، آية: ٢٨٢

١٣- الإجماع المدعى في الماحوزية، كما أن مجمع البرهان احتمل الإجماع على اعتبار المروءة في غير مستحق الزكاة والخمس.

اعتراض:

إن الإجماع غير ثابت، بل نقل عنه نفسه أنه قال: ليس يبعد عدم اعتبارها لأنها مخالفة للعادة لا للشرع، وهو ظاهر في عدم ثبوت الإجماع عنده^(١).

١٤- دعوى الاحتياط بأنه قاض بالمرءة في العدالة. ويرد عليها بأن الاحتياط غير منضبط، فقد يكون فيه، وقد يكون في عدمه، كمعانٍ العدالة.

١٥- إن من لا مرءة له لا ثقة به فلا يجوز الاستفتاء منه.

اعتراض:

يمكن حصول الوثوق به من عنده ملكرة اجتتاب الكبائر الموجبة لاجتتابه الفتوى من دون اجتهاد أو الفتوى بخلاف ما أدى إليه رأيه لأن ذلك من أعظم الكبائر.

١٦- أصلّة عدم ترتب أحكام العدالة على فاقد المروءة بعد عدم الوثوق بطلاق يتناوله.

(١) جواهر الكلام: ٢٠٣/١٣

اعتراض:

لأجال لهذا الأصل بعد سكوت صحيحة ابن أبي عمر عن اعتبار المروعة، إذاً لو كانت شطراً من العدالة لذكرت في الصحيحة، مع كون الإمام (عليه السلام) في مقام يسان العدالة وخصوصياتها ولا سيما بناءً على القول بالحقيقة الشرعية للفظ (العدالة) وحيثــ يكون الأصل في اعتبار شيء زائد على ما في الصحيحة هو العدم.

وليس هذا الشك في الاعتبار مسيباً عن الشك في مفهوم العدالة، ولو سلم فإن هذه السبيبة شرعية والمرجع فيها هو الشرع، فلما كان الوضوء سبباً شرعاً لحصول الطهارة كان على الشارع بيان الوضوء فإن الشك إنْ كانَ في جزئية شيء فيه ولم يذكره كان الأصل عدم الجزئية.

١٧- احتمال أن العدالة من الحقيقة الشرعية فما شك في اعتباره فيها وهي المروعة ينبغي له أن يعتبر لأصالة عدم تحقق الشرط من دونه.

اعتراض:

إن الأخبار أظهرت ما يراد من العدالة، مع أن ذكرها في مقام البيان كالصریح في نفي اعتبار أمر زائد فيها.

١٨- ذهب معظم الفقهاء إلى إن ارتكاب خلاف المروءة يضر بالعدالة وهو وإن لم يكن مما حرمته الشارع إلا أنه بحسب العرف يعد نقصاً وهو مختلف بأختلاف البلاد، فالمروءة معتبرة في العدالة، وهذا يفيد الظن، والظن حجة في تشخيص معاني الألفاظ ولذا قيل بحجية قول اللغوي.

اعتراض:

أن المانعين من اعتبار المروءة في العدالة يعارضون المعتبرين، مضافاً إلى عدم حجية الظن المذكور، ولذا يرجع العلماء إلى علامات الحقيقة لا إلى قول اللغويين، ولو قلنا بحجية قول اللغوي فالمعتبرون ليسوا من علماء اللغة.

الاتجاه الثاني: عدم اعتبار المروءة في العدالة:

حكي إنكاراً للمروءة في العدالة من الشيخ المقيد والشيخ الطوسي في العدة وصاحب الرياض والفضل الأردبيلي والسيد في المدارك، وإليه ذهب المرحوم الشيخ محمد حسين الأصفهاني وحكي عن المحقق الخلبي في الشرائع والنافع، والعلامة الخلبي في الإرشاد وولده في الإيضاح وإنهم لم يذكروا اعتبار المروءة في العدالة، وذكر صاحب الذخيرة أنه لم يوجد اعتبارها في كلام من تقدم على العلامة الخلبي، وإنما هي مذكورة في كتب العامة وتبعهم العلامة الخلبي على ذلك وتبعه جماعة من تأخر عنه، وبعضهم

فصل بين الشهادات وبين غيرها، فاعتبرها في الشهادات دون غيرها^(١). قال صاحب الحدائق الناضرة (والحق كما ذكره جملة من أفالصل متاخرى المؤرخين أنه لا دليل على اعتبار المروءة في معنى العدالة)^(٢).

جاء في كتاب غنائم الأيام (لا يشترط اجتناب منافيات المروءة ولعل ذلك لعدم إفادة دليلهم إلا وجوب اجتناب المعاصي، وترك المروءة ليس بمعصية كما في المسالك)^(٣).



(١) الشهادات: ٧١، البور المسلط: ٢٩٢/٢، الزبدة للتفهيم: ٤/١١٠.

(٢) الحدائق الناضرة: ١٥/١٠.

(٣) غنائم الأيام: ١٦٨/٤، مسالك الافهام: ٤٢٣/١.

الأدلة على عدم اعتبار المروءة في العدالة

١- روى في أخلاق النبي (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) : (كان رسول الله (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) يركب الحمار بغير سرج)^(١)، و(عاد سعداً وأردف خلفه أسامة بن زيد وكان يجلس على الأرض ويأكل على الأرض)^(٢)، و(كان (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) يحلب شاته وكان أنس رديف رسول الله (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) عند رجوعهم خير)^(٣).

ودعوى عدم كون شيء منها منافيًّا للمروءة مدفوعة بقوله تعالى حكاية عنهم «ما لَهُذَا الرَّسُولُ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَنْشِي فِي الْأَسْوَاقِ»^(٤).

اعتراض:

لانسلم صدور ذلك منه ب نحو ينافي المروءة وحاشاه صلوات الله عليه أن يرتكب ذلك، وقولهم ذلك لتخيلهم أن الرسول يجب أن يكون حكمه حكم الملائكة في عدم اتصفه بصفات الإنسانية. ثم أنه ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) في الزهد

(١) بخار الأنوار: ٩ / باب مكارم أخلاق النبي (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) / طبعة ١٣٧٩هـ، بخار الأنوار: ١٦ / ٢٨٥ طبعة عام ١٣٧٩هـ / باب مكارم الأخلاق / الرقم ١٣٦، بخار الأنوار: ١٨ / ٦١٧-٦١٨ / كتاب الصلاة.

(٢) بخار الأنوار: ١٨ / ٦١٧-٦١٨ / كتاب الصلاة.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) سورة الفرقان، آية: ٧.

ما ل الواقع في مثل هذا الزمان لكان أعظم مناف للمروءة بالمعنى الذي ذكره، مثل ما ورد في رفع جبته حتى استحى من رقعتها.

٢- إن ارتكاب خلاف المروءة لا دليل على أنه يضر بالعدالة وعدمأخذ منافيات المروءة في ماهية العدالة لعدم ورود نص صريح أو مؤذن باعتبار المروءة في العدالة، فعدم الدليل دليل العدم.

اعتراض:

قد عرفت إن المروءة معتبرة في حقيقة العدالة، وذلك لأن الاستقامة والاستواء عن ملامة هي العدالة في معناها اللغوي، وحيث أن الشارع المقدس يكون الاستواء والاستقامة عنده بسلوك الصراط المستقيم الذي جعله للعباد، وهو إنما يكون بترك المحرمات و فعل الواجبات، كان إطلاق العدالة في لسانه المقدس يقتضي وجود ملامة تلازم فعل الواجبات وترك المحرمات، وحيث إن الأشياء المنافية للمروءة كالأكل في الأسواق والمشي بدون وقار تنافي الاستقامة والاستواء للشخص عند العرف العام فكان إطلاق العدالة في لسان الشرع يفهم منه الملامة المزبورة الملازمة للاستقامة عند الشرع وعند العرف، نظير ما إذا أطلق لفظ (الكامل) بدون قيد في لسان الشارع فإنه يفهم منه الكامل عند الشارع وعند العرف، وبهذا ظهر لك قساد ما يظهر من غير واحد من أنها لو وجدت في كلام الشارع أو أحد أوصيائه (ههـ) لم تحمل على

ملكة فعل الواجبات وترك المحرمات ومنافيات المروءة إلا أن ثبت الحقيقة الشرعية فإنه قد عرفت إنها تحمل على ذلك بمجرد اطلاقها إلا أن تقوم قرينة من الشارع على عدم إرادة هذا المعنى منها كما يظهر أن الشارع لم ينقلها لمعنى خاص غير المعنى اللغوي.

إن قلت إن الظاهر لمن تتبع الأخبار ولاحظها أن معنى العدالة عند الشارع وأوصيائه (هههه) غير معناها عند أهل اللغة إلا ترى إلى صحيحة ابن يعفور حيث سأله الرواوي فيها الإمام (طهههه) بقوله: (بم تعرف العدالة) فإن العدالة لو كانت عند الشارع هي معناها عند أهل اللغة وإن الشارع قد استعملها في ذلك لما سأله الرواوي عنها.

قلت: السؤال لم يكن عن معنى العدالة، وإنما هو عن طريقة معرفتها كما يسأل السائل عن طريقة معرفة الهلال والقبلة ونحو ذلك من الموضوعات الخارجية، ومقتضى ذلك إن معناها معلوم للسائل وإنما لكان عليه أن يسأل عن معناها لا عن طريقة معرفتها بل عدم سؤاله عن معناها مع أن الشارع لم يعرف عنه لها معنى عنده يقتضي أن السائل كان يرى أن معناها العرفي والشرعاني واحد.

٣- إن ارتكاب الصغيرة مع كونها من المعاصي غير مناف للعدالة إلا مع الإصرار عليها فارتكاب خلاف المرءة أيضاً كذلك بالأولوية.

اعتراض:

إن الأولوية لا تتم عند من يقول بأن خلاف المرءة من المعاصي وعند غيره لا اعتبار لهذه الأولوية لقيام الدليل عنده علىأخذ المرءة في العدالة.

٤- إن مرتكب خلاف المرءة إذا لم يكن عادلاً فيقتضي أن يكون فاسقاً مع أنه لا يسمى فاسقاً بمجرد ذلك.

اعتراض:

إن الفاسق إن كان غير عادل فلا تأبه عن تسميته بالفاسق. وإن كان مرتكب الذنب فلا تسميه بالفاسق وتلتزم بالوساطة بين العدالة والفسق.

الرأي الراجح

إن العدالة في لسان الشارع مستعملة في معناها اللغوي غاية الأمر إن الاستقامة عند الشارع هو فعل الواجبات وترك المحرمات بما فهمناه من الآيات الشريفة والأخبار الجليلة، والاستقامة عند العرف هي عدم منافيات المروءة فإذا أطلقت في لسانه حملت على الاستقامتين، وحيث إن ظاهر الوصف هو وجود ملكة عليه لذلك كان المفهوم من إطلاقها هو وجود ملكة على الاستقامتين الشرعية والعرفية، ويؤيد ذلك ويؤكده الإجماعان اللذان نقلهما الفاضل المقداد وشارح الإرشاد، ففي الأول أن العدالة عبارة عن ملكرة يأجّماع العلماء، وفي الثاني على ما حكاه صاحب الرياض إن المعروف بين الجمهور والإمامية إن العدالة يعني الملكة.

إن منافيات المروءة منافية لمعنى العدالة التي هي الاستواء والاستقامة، فإذا كان الرجل بحيث لا يبالي بشيء من الأشياء المنكرة عرفاً فلا ريب في عدم استقامته مؤيداً بما عساه يؤمّي إليه بعض النصوص في المروءة وإن لم تكن صريحة بالمعنى الذي ذكره الفقهاء، بل قد يقال إن منافاتها تورث شكاً في دلالة حسن الظاهر على الملكة أو على حسن غيره مما يظهر منه، ضرورة كون المراد منه ما هو منكر في العادة ومستقبح فيها من دون ملاحظة مصلحة يحسن بها، كما في بعض الأمور الواقعية من بعض أولياء الله التي

لا قبح فيها في العادة مع العلم بوجهاها، نحو ما وقع من أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) من ترقيع المدرعة.

نعم، ارتكاب خلاف المرؤوة قد يوجب سقوطه عن أعين الناس بحيث يصير بذلك موهوناً، ولا إشكال في أن هذا حرام من جهة هتك لمقام العلماء إذا كان عالماً ومقام الإيمان إذا لم يكن منهم. كما لا يكون وقوع النادر القادح هو منافياً للمرؤوة ولا محراً ولا مسقطاً للعدالة إلا فيما يصير له عادة.



المصادر

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الاختصاص/الشيخ المفید (ت: ٤١٣هـ)/علي أکبر غفاری/جامعة المدرسین في الحوزة العلمیة.
- ٣- أدب الضيافة/جعفر البیاتی/مؤسسة النشر الإسلامي/ط١٤١٨هـ.
- ٤- أدب المجالسة/یوسف بن عبد الله بن عبد البر التمیری (ت: ٤٦٣هـ)/تحقيق: سمير حلبي/دار الصحابة للتراث/طنطا/١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
- ٥- إعانة الطالبین/الکبیري الدمیاطی (ت: ١٣١٠هـ)/دار الفکر/بیروت/ط١.
- ٦- إغاثة اللھفان/محمد بن أبي بکر أيوب الزرعی أبو عبد الله (ت: ٧٥١هـ)/تحقيق: محمد حامد الفقی/دار المعرفة/بیروت/٢٠١٣هـ-١٣٩٥هـ.
- ٧- الأم/الشافعی (ت: ٢٠٤هـ)/دار الفکر/بیروت/٢٠١٤هـ.
- ٨- الأمالی/الشيخ الصدقی: (ت: ٣٨١هـ)/قسم الدراسات الإسلامية/مؤسسة البعثة/قم/١٤١٧هـ.

- ٩- بحار الأنوار / المحدث محمد باقر المجلسي (ت: ١١١١هـ) / مؤسسة الوفاء / بيروت / ط ٢٤٠٣ / ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ١٠- البحر الرائق شرح كنز الدقائق / ابن نجيم المصري الحنفي (ت: ٩٧٠هـ) / تحقيق: الشيخ زكريا ع Kisirat / دار الكتب العلمية / بيروت / الناشر: محمد علي بيضون / ط ١٤١٨هـ.
- ١١- تاج العروس من جواهر القاموس / محمد مرتضى الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) / مكتبة الحياة / بيروت.
- ١٢- تاريخ بغداد / أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) / دار الكتب العلمية / ط ١.
- ١٣- تاريخ مدينة دمشق / ابن عساكر (ت: ٥٧١هـ) / تحقيق: علي شيري / دار الفكر / ١٤١٥هـ.
- ١٤- تحفة الأحوذى في شرح الترضاوى / المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ) / دار الكتب العلمية / بيروت / ط ١.
- ١٥- تفسير سورة الحمد / السيد الشهيد السعيد محمد باقر الحكيم (ت: ١٤٢٤هـ) / مجمع الفكر الإسلامي / ط ١٤٢٠هـ.
- ١٦- الجامع الصغير / جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ) / دار الفكر / بيروت / ط ١٤٠١هـ.
- ١٧- الجامع لأحكام القرآن / أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: ٦٧١هـ) / دار إحياء التراث العربي / مؤسسة التاريخ العربي / بيروت / ط ١٤٠٥هـ.

- ١٨- جامع المقاصد/المحقق الكركي (ت: ٩٤٠هـ)/تحقيق: مؤسسة آل البيت (بغداد)/ط١٤٠٨/١٤٠٨هـ.
- ١٩- جواهر الكلام/الشيخ محمد حسن النجفي (ت: ١٢٦٦هـ)/نشره الشيخ علي الأخوندي/دار الكتب الإسلامية/مطبعة النجف/النجف الأشرف/ط١٣٨٢/٦١٣٨٢هـ.
- ٢٠- حاشية الدسوقي/شمس الدين بن عرفة الدسوقي (ت: ١٢٣٠هـ)/دار إحياء الكتب العربية.
- ٢١- الحدائق الناضرة/المحقق البحرياني (ت: ١١٨٦هـ)/محمد تقى الإيروانى/جماعة المدرسین/قم.
- ٢٢- حلية الأولياء/أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهانى (ت: ٤٣٠هـ)/دار الكتاب العربي/بيروت/ط٤/١٤٠٥هـ.
- ٢٣- الخصال/الشيخ الصدوق (ت: ٣٨١هـ)/علي أكبر غفارى/مطبعة انتشارات إسلامي/ط١٣٦١هـ.
- ٢٤- الدر المشور/السيوطى (ت: ٩١١هـ)/دار المعرفة/ط١٣٦٥هـ.
- ٢٥- الرأي السديد في الاجتهاد والتقليد/ميرزا غلام رضا عرفانیان/طبعۃ الأولى/مطبعة النعمان/النجف الأشرف/ط١٣٨٦هـ/١٩٦٧م.

- ٢٦- رجال النجاشي /أبو العباس أحمد بن علي النجاشي الأستاذ الكوفي (ت: ٤٥٠هـ) /طبع ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي.
- ٢٧- روض الجنان /الشهيد الثاني (ت: ٩٦٦هـ) /الناشر: مؤسسة آل البيت /طبعة حجرية /٤٠٤هـ.
- ٢٨- روضة الطالبين /يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ) /تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض /دار الكتب العلمية /بيروت.
- ٢٩- روضة المحبين /محمد بن أبي بكر أيوب الزرعبي أبو عبد الله (ت: ٧٥١هـ) /تحقيق: محمد حامد الفقسي /دار المعرفة /بيروت /ط٢/١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ٣٠- سبل السلام /الإمام محمد بن إسماعيل الكحلاني (ت: ١١٨٢هـ) /شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي وأولاده /مصر.
- ٣١- سير أعلام النبلاء /الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) /تحقيق: شعيب الأرنووط /مؤسسة الرسالة /بيروت /ط٩/١٤١٣هـ.
- ٣٢- شرح أصول الكافي /المحقق: مولى محمد صالح المازندراني (ت: ١٠٨١هـ).
- ٣٣- الشرح الكبير /عبد الله بن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) /دار الكتاب العربي /بيروت.

- ٣٤- شرح نهج البلاغة/ابن أبي الحميد (ت: ٦٥٥هـ) / تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم / دار إحياء الكتب العربية/مطبعة منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي.
- ٣٥- شعب الإيمان/ أبو بكر أحمد بن الحسين البهقي (ت: ٤٥٨هـ) / تحقيق: محمد السعيد زغلول/بيروت/ط١٤١٠هـ.
- ٣٦- الشهادات/السيد الكلبايكاني (ت: ١٤١٤هـ) / دار القرآن الكريم/مطبعة سيد الشهداء/قم/١٤٠٥هـ.
- ٣٧- شيخ المضيرة أبو هريرة/ محمود أبو رية (ت: ١٩٧٠هـ) / دار المعارف/مصر/ط٣.
- ٣٨- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية/إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ) / تحقيق: أحمد بن عبد الغفور عطار/دار العلم للملائين/بيروت/ط٤/١٤٠٧هـ.
- ٣٩- صحيفة الإمام الحسين (ط٢٣) /الشيخ جواد قيومي /دفتر انتشارات إسلامي /ط١٣٧٥/١٣٧٥هـ.
- ٤٠- العلل ومعرفة الرجال/أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) / تحقيق: د. وصي الله بن محمود عباس/المكتب الإسلامي /بيروت/ط١.
- ٤١- غنائم الأيام في مسائل الحلال والحرام/الميرزا أبو القاسم القمي (ت: ١٢٢١هـ) / المحقق: عباس تبريزيان/مكتب الإعلام الإسلامي /فرع خراسان/ط١٤١٨هـ.

- ٤٢- فتح الباري في شرح صحيح البخاري/شهاب الدين بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) /دار المعرفة للطباعة والنشر/بيروت /ط٢.
- ٤٣- فتح المعين/عبد العزيز المليباري الفناني الهندي (ت: ٩٨٧هـ) /دار الفكر /ط١/١٤١٨هـ.
- ٤٤- فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم على (بلطفه) /محمد بن أحمد بن الصديق المغربي (ت: ١٣٨٠هـ) /محمد هادي الأميني /مكتبة أمير المؤمنين (بلطفه) /اصفهان.
- ٤٥- فتح الوهاب/زكريا محمد أحمد زكريا الأنصاري (ت: ٩٢٦هـ) /دار الكتب العلمية/بيروت /ط١٤١٨هـ.
- ٤٦- فقه السنة/سيد سابق/دار الكتاب العربي/بيروت.
- ٤٧- قواعد الأحكام/العلامة الخلقي (ت: ٧٢٦هـ) /تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي /قم المقدسة /ط١٤١٣هـ.
- ٤٨- الكافي/الشيخ الكليني (ت: ٣٢٩هـ) /تحقيق: علي أكبر غفاری/الناشر: دار الكتب الإسلامية/المطبعة: الحيدري / ط٤/١٣٦٥هـ.
- ٤٩- كشف الخفاء ومزيل الإلباس/إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحـي (ت: ١١٦٢هـ) /دار الكتب العلمية /ط٢/١٤٠٨هـ.

- ٥٠- لواقع الأنوار القدسية في بيان العهود الحمدية/عبد الوهاب الشعراوي/مصطفى البابي الحلبي وأولاده/١٣٩٣/٢٤ طـ.
- ٥١- المبسوط / شمس الدين السرخسي (ت: ٤٨٣ هـ) / دار المعرفة/بيروت/١٤٠٦ هـ.
- ٥٢- مجمع البحرين/الشيخ فخر الدين الطريحي (ت: ١٠٨٥ هـ)/السيد أحمد الحسيني/مكتب نشر الثقافة الإسلامية/١٤٠٨/٢٤ طـ.
- ٥٣- مجمع الفائدة والبرهان/المحقق الأردبيلي (ت: ٩٩٩ هـ)/جماعة المدرسین/١٤٠٤ هـ.
- ٥٤- المجموع في شرح المهذب / محی الدین ابن التوّوی (ت: ٦٧٦ هـ)/دار الفكر.
- ٥٥- المحسن /أحمد بن محمد بن خالد البرقي (ت: ٢٧٤ هـ)/تحقيق: السيد جلال الدين الحسيني/دار الكتب الإسلامية.
- ٥٦- مستدرک الوسائل ومستبط المسائل /المحقق النوري الطبرسي (ت: ١٣٢٠ هـ)/مؤسسة آل البيت(عليها السلام) لإحياء التراث/١٤٠٨/٢٤ طـ.
- ٥٧- معاني الأخبار/الشيخ الصدوق (ت: ٣٨١ هـ)/علي أكبر غفاری/مطبعة انتشارات اسلامی/١٣٦١ طـ.

- ٥٨- معجم البلدان / باقوت الحموي (ت: ٦٢٦هـ) / دار إحياء التراث العربي / ط١٤٠٥هـ.
- ٥٩- المعجم الكبير / سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) / تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي / دار إحياء التراث العربي / مكتبة ابن تيمية / القاهرة / ط٢.
- ٦٠- معدن الجوادر ورياضة الخواطر / أبو الفتح محمد بن علي الكراجكي / تحقيق: السيد أحمد الحسيني / قم / ط١٣٩٤هـ.
- ٦١- معرفة الثقات / الحافظ أحمد بن عبد الله العجلبي (ت: ٢٦١هـ) / مكتبة الدار بالمدينة المنورة / ط١٤٠٥هـ.
- ٦٢- المغني / عبد الله بن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) / دار الكتاب العربي / بيروت.
- ٦٣- مغني المحتاج / محمد الشرييني الخطيب (ت: ٩٧٧هـ) / دار إحياء التراث العربي / ط١٣٧٧هـ.
- ٦٤- مقدمة ابن صلاح في علم الحديث / الإمام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهروزي (ت: ٦٤٣هـ) / تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عريضة / دار الكتب العلمية / بيروت / ط١٤١٦هـ.
- ٦٥- المكاسب / الشیخ الانصاری (ت: ١٢٨١هـ) / لجنة التحقيق / مطبعة باقری / قم / ط١٤١٥هـ.

- ٦٦- من لا يحضره الفقيه/الشيخ الصدوق (ت: ٣٨١هـ)/علي أكبر غفارى/جامعة المدرسين/٢٤٠٤هـ.
- ٦٧- الميزان في تفسير القرآن/العلامة السيد محمد حسين الطباطبائى (ت: ١٤٠٢هـ)/مؤسسة النشر الإسلامي.
- ٦٨- ميزان الحكمة/محمدى الريشهري/المطبعة: دار الحديث/الناشر: دار الحديث/ط١.
- ٦٩- مواهب الجليل/الخطاب الرععى (ت: ٩٥٤هـ)/الشيخ زكريا عميران/دار الكتب العلمية/بيروت/١٤١٦هـ.
- ٧٠- النور الساطع في الفقه النافع/آية الله العظمى الشيخ علي كاشف الغطاء/مطبعة الآداب/النجف الأشرف/١٩٦١م.
- ٧١- نهج السعادة في مستدرک نهج البلاغة/الشيخ محمد باقر المحمودي/مطبعة النعمان/النجف الأشرف/١٣٨٦/١٤١٦هـ.
- ٧٢- وسائل الشيعة/الحر العاملي (ت: ١١٠٤هـ)/مؤسسة آل البيت (طهراً)/قم/٢١٤١٤هـ.
- ٧٣- الوسيلة إلى نيل الفضيلة/ابن حمزة الطوسي (ت: ٥٦٠هـ)/تحقيق محمد الحسون/الناشر: مكتبة السيد المرعشى/قم/١٤٠٨هـ .

دليل الكتاب

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٣	المقدمة
٦	المروءة لغة
٦	تعريف المروءة اصطلاحاً
٦	أولاً: التعريف بالمصاديق
٨	ثانياً: التعريف بخوارم المروءة
٩	ثالثاً: تعريف المروءة بالغاية
١٠	الرأي الراجع
١١	الاستقامة العرفية
١٣	المروءة من الأحكام العرفية
١٣	أولاً: اختلاف المروءة بحسب الأشخاص
١٥	ثانياً: اختلاف المروءة بحسب الأمكانة
١٦	ثالثاً: اختلاف المروءة بحسب الأزمنة
١٧	لا تستهجن السنن وإن هجرها العامة
١٧	المروءة لا تخالف راجحاً شرعاً
١٨	المروءة مؤشر من مؤشرات المجتمع
٢٣	المروءة في الروايات الشريفة

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٣١	المروءة في أدب الشريعة
٣٦	خصال أصحاب المروءة
٤٠	مصاديق المروءة.....
٤١	ازدياد المروءة.....
٤٢	أعداء المروءة
٤٦	رجوع المروءة لمن خرمها
٤٧	المروءة في الفقه الإسلامي
٤٨	الاتجاه الأول: اشتراط المروءة في العدالة:.....
٥١	الأدلة على اعتبار المروءة في العدالة.....
٦١	الاتجاه الثاني: عدم اعتبار المروءة في العدالة
٦٣	الأدلة على عدم اعتبار المروءة في العدالة.....
٦٧	الرأي الراجح
٧٩	المصادر
٧٨	دليل الكتاب